صلح الحمامة
بأحكام العمامة

للشيخ العلامة
محمد بن أحمد عاموه
حفظه الله تعالى

دار أبي حنيفة

Scanned by CamScanner

صَدْحُ الحَمَامَةِ
بِأَحْكَامِ العِمَامَةِ

Scanned by CamScanner

جَمِيعُ الحُقُوقِ مَحفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م

دار أبي حنيفة
للنشر والتوزيع
اليمن - الحديدة

يطلب من
السيد عمار / ٧٣٤٥٩٧٨٩٦
لؤي الحنفي / ٧٧٧ ٠٢٤٣ ٢٠
e-mail: daroabihanifah@gmail.com

Scanned by CamScanner

صدح الحمامة
بأحكام العمامة

للشيخ العلامة
محمد بن أحمد عاموه
حفظه الله تعالى

Scanned by CamScanner

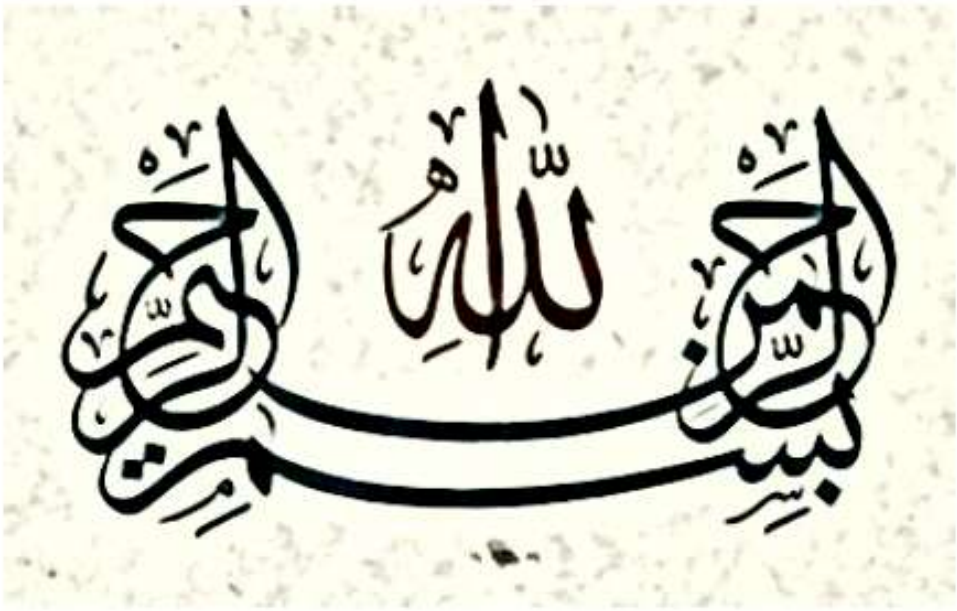

Scanned by CamScanner

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين أما بعد ...

فقد سألني كثير من الأحباب والخلان أن أحرر لهم أحكام العمامة وما جاء في فضلها وما يتعلق بها من الآداب فأجبتهم إلى مطلوبهم وحررت هذه الرسالة التي سميتها صدح الحمامة بأحكام العمامة والله أسأل أن يكتب لها القبول وأن ينفع بها الخاص والعام وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

Scanned by CamScanner

فضل الزينة

الزينة في اللغة: ما يتزين به والزين ضد الشين ا.هـ قاموس والزينة مأمور بها شرعاً قال عز وجل ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ الأعراف: وقال تعالى ﴿ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾ (الأعراف:٣١) والمراد بالزينة الزينة الظاهرة من الرداء والقميص والعمامة والجبة وغير ذلك من الملابس المستحبة المندوبة شرعا ولا أكمل زينة عند المسلم الصادق من لباس النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولباس الصحابة والتابعين ومن الزينة ستر العورة وهو فرض في الصلاة وخارجها والتجمل بزي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة وخارجها من السنن المؤكدة عند جمهور العلماء قاطبة كما أن سعادة الدنيا والآخرة كامنة في الاقتداء به صلى الله عليه وسلم والسعيد من وفقه الله تعالى لحسن الاتباع ونبذ شهوات النفس والهوى وطرد الشيطان والابتداع.

فائدة جليلة:

الزينة وكمال الحسن والجمال مقصور على سيدنا ومولانا محمد الحبيب المحبوب المنزه عن النقائص والعيوب صلى الله عليه وسلم ولله در البوصيري حيث يقول:

فمبلغ العلم فيه أنه بشر وأنه خير خلق الله كلهم

أكرم بخلق نبي زانه خلق بالحسن مشتمل بالبشر متسم

Scanned by CamScanner

ولله دره حيث يقول:

منزه عن شريك في محاسنه فجوهر الحسن فيع غير منقسم

ولباس الحبيب صلى الله عليه وآله وسلم كمال الزينة والجمال ومن لباسه الشريف صلى الله عليه وسلم لبس العمامة لذلك شرفت العمامة ونالت حظها من البحث والكتابة والعناية والحمد لله رب العالمين.

Scanned by CamScanner

تعريف العِمامة

العمامة لغة: مفرد العمائم والعِمام والعمامات وهي من لباس الرأس المعروف وتأتي بمعنىٰ المغفر والبيضة وما يلفُّ علىٰ الرأس يقال عمّمته إذا ألبسته العمامة وهو حسن العِمة أي التعمم وأرخىٰ عمامته أمِنَ وتَرَفّهَ لأن الرجل إنما يرخي عمامته عند الرخاء قال الشاعر:

ألقىٰ عصاه وأرخىٰ من عمامته وقال ضيف فقلت الشيب قال أجل

وتقول العرب عُمِّم الرجلُ إذا سُوِّد علىٰ قومه أو غيرهم وكانوا إذا سّودوا رجلاً عَمَّموه عِمامةً حمراء ولذا سميت العمائم تيجان العرب.

والعمامة اصطلاحاً: هي ما يلبسه الرجل علىٰ رأسه سابغاً معتماً به سواء لواه علىٰ رأسه أم لا كانت تحته قلنسوة أو غيرها أم لا وربما خصها العرف بشكل معين.

أسماء العمامة في لغة العرب:

كثر استخدام العرب للعِمامة وتنوعت أساليبهم في استعمالها وتعدّدت أسماؤها عندهم مما يدل علىٰ شرفها وكثرة العناية بها عندهم ومن أشهر أسماءها التي وردت عند العرب ما يلي :

١- السِّبُ والسَّبِيبَة وهي كلمة تطلق علىٰ السِّتر والخِمار والعمامة وثياب الكتان الرقيقة جمعها سُبُوب وسبائِب كما في لسان العرب مادة سبب.

٢- العِصَابَةُ والجمع عَصَائِبُ ومن ذلك قول العرب سيد مُعَمَّمُ يريدون أن كل جناية يجنيها جانٍ من عشيرته معصوبة برأسه كما في لسان العرب والنهاية لا بن الأثير مادة عَصَبَ.

Scanned by CamScanner

٣- الخِمار: والتخمير هو التغطية سُمِّيت العِمامة خِماراً مجازاً لأن الرجل يغطي بها رأسه كما تغطي المرأة رأسها بالخِمار كما في لسان العرب لابن منظور والنهاية لابن الأثير مادة خمر أقول ومن هذا المعنىٰ حديث بلال رضي الله عنه في صحيح مسلم أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم (مسح علىٰ الخفين والخمار).

٤- المِكْوَرُ: وهي تسمية مستمدة من طريقة لفِّ العِمامة علىٰ الرأس فالكَوْرُ هو لوْثُ العِمامة وإدارتها علىٰ الرأس كما في لسان العرب مادة كور ومن هذا المعنىٰ قوله صلىٰ الله عليه وآله وسلم في دعاء السفر (اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال والولد) رواه النسائي بهذا اللفظ ولفظ الحور بعد الكور ثابت في صحيح مسلم وجامع الترمذي أيضاً ومعناه التعوذ من النقصان بعد الزيادة وهو من تكوير العِمامة أي لفها وجمعها لأن الكور تكوير العمامة والحور نقضها وتكوير العمامة دلالة علىٰ النعمة والرخاء.

٥- المِعْجرُ: والعِجار والجمع مَعَاجِرُ وهو لِيُّ الثوب علىٰ الرأس من غير إدارته تحت الحنكِ ومن ذلك سميت العِمامة غير المحنكة مِعْجراً لأنها تلف علىٰ الرأس دون التلحِّي كما في لسان العرب مادة عجر والمخصص في اللغة.

٦- المِقعطَةُ: والتقعِيطُ هو شد العمامة وإدارتها علىٰ الرأس بدون التحاء بها تحت الذقن كما في المخصص واللسان والنهاية في مادة قَعَطَ.

٧- المِشَوذُ: والجمع مشاوِذُ ومنه قول العرب فلانٌ حسنُ الشيذةِ أي حسن العِمَّة وتشوّذ الرجل واشتاذ إذا لبس العِمامة وتعمَّم كما في المخصص واللسان مادة شوذ.

٨- المِدْمَاجةُ: سميت العِمامة بذلك لانطوائها والتفافها وإحكامها والجمع مدامج كما في اللسان مادة دمج.

Scanned by CamScanner

٩- العَمارُ والعمِيرَةُ والعَمارة وهو كل شيء على الرأس من عمامة وقلنسوة وتاج أو غير ذلك ومنه قيل للمتعمِّم معتَمِرٌ كما في المخصص واللسان مادة عَمَرَ.
١٠- الزوقلة: اسم للعِمامة على الرأس إذا أُرْخِيَ طرفاها من ناحيتي الرأس كما في الموسوعة الفقهية.
١١- الميلاء: وهي العمامة التي تمال إلى أحد جانبي الرأس.

الألفاظ ذات الصلة:

١- القلنسوة: والقلنسوة لغة من ملابس الرؤوس وتجمع على قلانس والتقليس لبس القلنسوة.
واصطلاحاً: ما يلبس على الرأس ويتعمم فوقه أو هي الطاقية وتسمى عندنا الكوفية والصلة أن العمامة تلف على القلنسوة غالباً.
٢- العذبة: والعذبة طرف الشيء كعذبة الصوت واللسان أي طرفها والطرف الأعلى للعمامة يسمى عذبة وإن كان مخالفاً للاصطلاح العرفي.
٣- الذؤابة: والذؤابة تطلق على الظفيرة من الشعرة إذا كانت مرسلة كما تطلق على طرف العمامة والجمع ذوائب ويستعملها الفقهاء بهذين المعنيين فالعذبة والذؤابة جزء من العمامة ولا يفرق بعضهم بين العذبة والذوائبة.

مكانة العمامة عند العرب:

سبق وأن عرفت أن العمامة من لباس الرأس وجمعها عمائم وأعتم الرجل وتعمم إذا كوّر طوى العمامة على رأسه عدة أكوار أي طيات وهي من لباس العرب واشتهروا بذلك حتى قيل اختصت العرب بأربع العمائم تيجانها والدروع حيطانها والسيوف سيجانها والشعر ديوانها وفي شرح البخاري لابن بطال قال الإمام مالك رضي الله عنه العمة والاحتباء والانتعال من عمل العرب وليس ذلك في

Scanned by CamScanner

العجم وكانت العمة في أول الإسلام ثم لم تزل حتىٰ كان هؤلاء القوم ا.هـ.

وتنوعت أساليب العرب في استعمالها وتعددت أسماؤها عندهم مما يدل علىٰ شرفها وعظم العناية بها فهي أحسن ملبوس يضعونه علىٰ رؤوسهم بل هي من علامات الشرف والرفعة والسؤدد عندهم قال شاعرهم مادحاً ومفتخراً:

فجاءت به سبط النبات كأنما عمامته بين الرجال سواء

وقال آخر:

تلوث عمامةً وتجر رمحاً كأنك من بني عبد المداني

بل كانت العمامة إذا أهينت لحق الذل بصاحبها وإذا هضم الرجل وأهين ألقىٰ بعمامته علىٰ الأرض وطالب بإنصافه ولذا اتخذوها لواءً عند الحرب فإذا وقعت حرب بين قبيلتين نزع سيد القوم عمامته وعقدها لواءً لقومه يقاتلون عليها لما في ذلك من معاني التبجيل والاحترام لها إذ هي عمامة سيدهم ولذلك أجاب الأحنف ابن قيس عن سؤال ما علامات السؤدد في العرب بقوله إذا تقلدوا السيوف وشدوا العمائم واستجادوا النعال ولم تأخذهم حمية الجاهلية.

وفخر العرب بالعمائم كثير يصعب حصره ومن ذلك قول عنترة:

وما الفخر إلا أن تكون عمامتي مكورة الأطراف بالصارم الهندي

Scanned by CamScanner

العمامة في الإسلام:

جاء الإسلام بنور الهداية فشجع على لبس العمامة وحافظ عليها ورغب فيها فظلت العمامة في الإسلام زينة للرجل وجمالاً لمظهره ودليلاً على هيبته ووقاره ولقد داوم المصطفى صلى الله عليه وسلم على لبس العمامة حتى عرف بصاحب العمامة وحافظ عليها أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ، فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه يعتم ويمسح على العمامة في الوضوء وهذا عمر رضي الله عنه يعتم ويجيز المسح على العمامة وقال العمائم تيجان العرب وجاء في وصف عثمان رضي الله عنه أنه كان أجمل الناس إذا اعتّم وفي زاد المعاد لابن القيم رحمه الله كانت له عليه الصلاة والسلام عمامة تسمى السحاب كساها عليا رضي الله عنه ا.هـ، وفي خلاصة السير للمحب الطبري ما نصه وكان له عمامة يعتم بها يقال لها السحاب كساها لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه فربما طلع علي فيها فيقول أتى علي في السحاب ا.هـ ونحوه للحلبي في سيرته والشامي في سيرته وغير واحد وقال في النهاية وفيه يعني الحديث كان اسم عمامة النبي صلى الله عليه وسلم السحاب سميت به تشبيهاً بسحاب المطر لانسحابه في الهواء ا.هـ ومن كلام الإمام علي رضي الله عنه في العمامة قوله جمال الرجل في عمامته وجمال المرأة في خفها فالعمامة تزيد في طول القامة مثلما يزيد الخف العالي في قامة المرأة وصار على ذلك السلف فقد جاء في وصف الإمام الأعظم أبي حنيفة رضي الله عنه كان يتأنق في ثوبه وعمامته ونعليه وكان الإمام مالك رضي الله عنه إذا اعتم جعل منها تحت ذقنه وأسدل طرفيها بين كتفيه وسئل بعضهم عن لباس الشافعي رحمه الله فقال يلبس كثيراً العمامة وكان يعتم بعمامة كبيرة كأنه أعرابي وقال بعضهم واصفا للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله رأيته معتماً وعليه إزار وفي شرح البخاري لابن بطال ما نصه وأدرك

Scanned by CamScanner

مالك رحمه الله أهل الفضل والعلم من فقهاء المدينة وفضلائها ما منهم أحد إلا كان يلبس العمامة.

حكم لبس العمامة:

يؤخذ من الأحاديث النبوية الشريفة ندب لبس العمامة بل وتأكد ذلك اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ولأنها من شعائر الإسلام والمسلمين ولما فيها من التميز بيننا وبين الكفار ومن التجمل وتزداد سنيتها تأكداً للصلاة وخصوصاً الجمعة ولحضور المساجد وخصوصاً المساجد الثلاثة وبحضور مجامع الناس كالاحتفالات وتحصل السنة بكونها على الرأس أو قلنسوة تحتها نص على ذلك الحافظ المناوي في شرحه للجامع الصغير وفي شرحه على الشمائل والباجوري في شرح الشمائل والحفني في حاشية الجامع الصغير والهيتمي في ذر الغمامة.

ما ورد في فضل العمامة:

قال الإمام البخاري في صحيحه باب في العمائم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري قال أخبرني سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوباً مسّه زعفران ولا ورس ولا الخفين إلا لمن لم يجد النعلين فإن لم يجد أحدهما فليقطعهما أسفل من الكعبين) قال الشراح وكأنه لم يثبت عنده حديث في فضلها على شرطه فأشار بالحديث المذكور إلى أن لبسها في غير الإحرام من سنة المسلمين فلذلك أمر بتركها في الإحرام وفي صحيح مسلم من حديث عمرو بن حريث أنه قال كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه وفي حديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعليه عمامة سوداء رواه

Scanned by CamScanner

الستة إلا البخاري وقال صلىٰ الله عليه وسلم اعتموا تزدادوا حِلماً قال الحافظ في الفتح أخرجه الطبراني والترمذي في العلل المفرد وضعفه البخاري وقد صححه الحاكم فلم يصب وله شاهد عند البزار عن ابن عباس ضعيف أيضاً ا.هـ وقال أبو داود في سننه والترمذي في جامعه حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا محمد بن ربيعة حدثنا أبو الحسن العسقلاني عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة عن أبيه أن ركانة صارع النبي صلىٰ الله عليه وسلم فصرعه النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال ركانة وسمعت النبي صلىٰ الله عليه وسلم يقول (فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم علىٰ القلانس) وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وإسناده ليس بالقائم ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة وعند سعيد بن منصور في سننه مرسلاً حديث أكرم الله هذه الأمة بالعمائم والألوية وروىٰ البيهقي من حديث عبادة بن الصامت والطبراني من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم عليكم بالعمائم فإنها سيما الملائكة وأرخوها خلف ظهوركم ورواية الطبراني إسنادها حسن في المتابعات والشواهد رجاله ثقات وصدوقين غير يحي بن عثمان السهمي وهو مقبول وقوله سيما الملائكة أي علامتهم فإنهم نزلوا يوم بدر بعمائم سود ويوم أحد بعمائم حمر كما روىٰ ذلك الطبراني في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنهما فالعمائم سنة الأنبياء وعادة المرسلين ولذا كانت لباس الملائكة الذين نصروا النبي صلىٰ الله عليه وسلم والمؤمنين يوم بدر وكفىٰ بهؤلاء قدوة ولذلك كان النبي صلىٰ الله عليه وسلم لا يولي والياً حتىٰ يعممه ويرخي لها عذبة من الجانب الأيمن نحو الأذن رواه الطبراني عن أبي أمامة وسنده ضعيف وستأتي روايات أخرىٰ في لبس العمامة في أماكنها من هذه الرسالة إن شاء الله عز وجل.

Scanned by CamScanner

السنة في لبس العمامة:

السنة في لبس العمامة أن تكون على قدر الحاجة فلا يعظمها زهواً بها فقد كانت عمامة النبي صلى الله عليه وسلم وسطا كما هي سيرته العطرة في لباسه وأموره كلها ليست كبيرة ولا صغيرة لأن كبر العمامة يعرض الرأس للآفات الحسيَّة والمعنويّة وصِغرها لا يقي من الحر ولا البرد والمسلم مأمور بالاعتدال في جميع أموره فكان صلى الله عليه وسلم يجعل عمامته وسطاً بين الصغيرة والكبيرة وهكذا كانت عمائم السلف رحمهم الله عز وجل لفتين أو ثلاثاً وفي مصنف ابن أبي شيبة عن إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت شريحاً يعتم بكور واحد وانظر في ذلك الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلي رحمه الله وشرح المشكاة لملا علي القاري الحنفي وفيض القدير للعلامة المناوي الشافعي وغذاء الألباب شرح منظومة الآداب للسفاريني الحنبلي رحمه الله.

كيفية لبس العمامة:

قال عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتمّ سدل عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يسدل عمامته بين كتفيه قال عبيد الله ورأيت القاسم وسالماً يفعلان ذلك رواه الترمذي وحسنه وعن أبي عبد السلام هو صالح ابن رستم الهاشمي تابعي من أهل الشام ثقة قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتمُّ؟ قال كان يدوِّر كور عمامته على رأسه ويغرزها من ورائه ويرسلها بين كتفيه قال الحافظ الهيتمي في مجمع الزوائد رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام وهو ثقة ا.هـ وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال كنت عاشر عشرة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن جبل وحذيفة وابن عوف وأنا

Scanned by CamScanner

وأبو سعيد فجاء فتاً من الأنصار فسلم ثم جلس فذكر الحديث إلى أن قال ثم أمر ابن عوف فتجهز لسرية بعثه عليها فأصبح و قد اعتم بعمامة كرابيس سوداء فأتاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم نقضها فعممه فأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها ثم قال هكذا يا ابن عوفٍ أعتم فإنه أعرب وأحسن رواه الطبراني في الأوسط وحسن إسناده الحافظ الهيتمي في المجمع والشوكاني في نيل الأوطار ونقل في عون المعبود تحسينه عن الحافظ السيوطي وقوله بعمامة كرابيس جمع كرباس وهو الثوب الخشن يتخذ من القطن وغيره واصله فارسي معرب.

لون العمائم:

كان الأكثر في لون عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم البياض وكانت عمامة النبي صلى الله عليه وسلم السحاب لونها أبيض والبياض سنة في لباس الرجل كله قال العلامة الكتاني في الدعامة فصل الأفضل في لونها أعني العمامة هو البياض لعموم الأخبار الدالة على فضلها كحديث أحمد والترمذي وقال حسن صحيح والنسائي وابن ماجة والحاكم وصححه وأقره الذهبي والطبراني في الكبير عن سمرة ابن جندب والدار قطني في الأفراد عن ابن عمر رفعاه إلبسوا الثياب البيض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم قال العلامة المناوي في التيسير شرح الجامع الصغير البسوا الثياب البيض أي آثروا ندباً الملبوس الأبيض على غيره من نحو ثوب وعمامة وإزار ورداء فإنها أطهر لأنها تحكي ما يصيبها من النجس عيناً أو أثراً وأطيب لدلالتها على التواضع والتخشع وعدم الكبر والعجب وكفنوا فيها موتاكم ندباً مؤكداً ويكره التكفين في غير أبيض ا.هـ وأورده في الجامع أيضاً بلفظ عليكم بالبياض من الثياب فيلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فإنها من خير ثيابكم وعزاه لأحمد والنسائي والحاكم في المستدرك عن سمرة

Scanned by CamScanner

قال المناوي وإسناده صحيح ا.هـ ولا يعارضه ما ورد من لبسه صلى الله عليه وسلم للعمامة السوداء والصفراء ونزول الملائكة عليه وعليهم السلام بعمائم سود وصفر وغير ذلك لأنها وقائع مختلفة لأغراض تناسب الحال فلا تنافي ما ذكر وقال المناوي في شرح الشمائل والأفضل في لونها يعني العمامة البياض وصحة لبس المصطفى صلى الله عليه وسلم للسوداء ونزول أكثر الملائكة يوم بدر بعمائم صفر لا يعارضه لأنها لمقاصد ومصالح اقتضاها خصوص ذلك المقام كما بينه بعض الأعلام فلا ينافي عموم الخبر الصحيح الآمر بلبس البياض وأنه خير الألوان في الحياة والممات ا.هـ وقال في ذر الغمامة ثم الأفضل في لون العمائم البياض وصحة لبسه صلى الله عليه وسلم للعمامة السوداء ونزول الملائكة يوم بدر بعمائم صفر الظاهر أنه بحكمة تختص بذلك اليوم وهي إظهار أمارات السرور للمسلمين بأنهم سينصرون على عدوهم إذ في الأصفر من التفريج والسرور ما شهد به قوله عز من قائل ﴿ تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴿٦٩﴾ ﴾ (البقرة) ومما يدل على اختصاص تلك الحكمة أن بعض الملائكة كانوا بعمائم سود وبعضهم بعمائم بيض كما في رواية فالملائكة في الأولى المراد بهم أكثرهم بقرينة هذه الرواية وأمره صلى الله عليه وسلم لأمته بلبس البياض وقال إنها خير الثياب وجاء خبر أن خير وفي رواية أحسن ما زرتم به الله في قبوركم ومساجدكم البياض ا.هـ وجاء أن الملائكة نزلت يوم بدر معتمين بعمائم بيض إلا جبريل كان معتماً بعمامة صفراء وفي التحفة لابن حجر والأفضل في لونها يعني العمامة البياض وصحة لبسه صلى الله عليه وسلم لعمامة سوداء ونزول أكثر الملائكة يوم بدر بعمائم صفر وقائع محتملة فلا تنافي عموم الخبر الصحيح الآمر بلبس البياض وأنه خير الألوان في الحياة والممات ا.هـ وقال الكتاني في الدعامة فصل لم أرى في شيء من الأحاديث التي قد وقعت عليها الآن ما يصرح بلبسه عليه

Scanned by CamScanner

الصلاة والسلام للعمامة البيضاء إلا أن المتبادر من كلامهم ومن إيثاره صلى الله عليه وسلم البياض على غيره في غالب أحواله لبسه لها في الغالب لا سيما في الجمع والأعياد والمحافل وكأن هذا هو سر عدم اعتنائهم بإشاعة ذلك وإشهار ذكره لأنه إنما يعتنى كثيرا بالأشياء النادرة المخالفة للعادة وأما الأمور الكثيرة الشهيرة الموافقة للعادة فلا يحتاج إلى إشاعتها والتنصيص عليها لأن ذلك من باب الإخبار بما هو معلوم ثم وجدت العلامة الصبان في كتابه إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى وفضائل أهل بيته الطاهرين قال ما نصه ولبس يعني النبي صلى الله عليه وسلم العمامة البيضاء والسوداء والصفراء والأكثر البيضاء ا.هـ.

أقول جاءت في العمامة البيضاء بخصوصها روايات وآثار منها حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معشر المهاجرين خمس إن ابتليتم بهن ونزل فيكم أعوذ بالله أن تدركوهن لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعملوا بها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم ولم يمنعوا الزكاة إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط عليهم عدوهم من غيرهم وأخذوا بعض ما كان في أيديهم وما لم يحكم أئمتهم بكتاب الله إلا ألقى الله بأسهم بينهم ثم أمر عبد الرحمن بن عوف يتجهز لسرية بعثه عليها وأصبح عبد الرحمن قد أعتم بعمامة من كرابيس سوداء فأدناه النبي صلى الله عليه وسلم ثم نقضها وعممه بعمامة بيضاء وأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحو ذلك وقال هكذا يا ابن عوف أعتم فإنه أعرب وأحسن ثم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالاً أن يدفع إليه اللواء فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال خذ ابن عوف فاغزوا جميعاً في سبيل

Scanned by CamScanner

الله فقاتلوا من كفر بالله ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً فهذا عهد الله وسيرة نبيه صلى الله عليه وسلم أخرجه الحاكم في المستدرك وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي ورواه الطبراني في مسند الشاميين وفي الطبقات لابن سعد وتاريخ دمشق لابن عساكر والفوائد الشهير بالغيلانيات لأبي بكر الشافعي برقم ٥٢٠ عن عائشة أنها قالت وثب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبة فنظرت فإذا معه رجل واقف على برذون وعليه عمامة بيضاء قد سدل طرفيها بين كتفيه ورسول الله واضع يده على معرفة برذونه قالت يا رسول الله لقد راعني وثبتك من هذا؟ قال ورأيتيه قلت نعم ومن رأيتيه قالت دحية الكلبي قال ذاك جبريل فهذا يدل على لبس جبريل عليه السلام العمامة البيضاء وفي المعجم الكبير للطبراني ودلائل النبوة للبيهقي وتاريخ الطبراني عن مقسم عن ابن عباس أنه قال كان سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض قد أرسلوها إلى ظهورهم ويوم حنين عمائم حمر ولم يقاتل الملائكة في يوم إلا يوم بدر إنما كانوا يكونون عِدَداً ومددا لا يضربون وفي دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني عن هيثم عن ابن عباس كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض قد أرسلوها إلى ظهورهم ويوم حنين عمائم خضر و لم تقاتل الملائكة يوماً إلا يوم بدر إنما كانوا يكثرون عددا ومددا لا يضربون وفي أخبار قزوين عن منصور بن عبد الحميد بن راشد وكان قديم السن من أهل مرو أنه قال رأيت أبا هريره صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقزوين عليه عمامة بيضاء قد خضب بالصفرة وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم عن مسكين بن عبد الله أبي فاطمة الأزدي أنه قال سمعت أبا عطية البكري بكر بن وائل يقول انطلق بي أبي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنا غلام شاب قال ورأيت أبا عطية يجمع بالمدينة مدينة سجستان وكان ينزل خارجاً من المدينة على نحو ميل ورأيت أبا عطية

Scanned by CamScanner

أبيض الرأس واللحية ورأيته يعتم بعمامة بيضاء وفي الجرح والتعديل للرازي ج٣صـ١٣٠ كما ذكر عن الحكم ابن الوليد الوحاظي الحمصي الكلاعي.... قال أبو محمد وروىٰ عن أبي أمامه أنه رأىٰ عليه عمامة بيضاء وفي سير أعلام النبلاء للذهبي ج٣ صـ١٩٤ عن أبي بكر المديني أنه قال كان جابر لا يبلغ إزاره كعبه وعليه عمامة بيضاء رأيته قد أرسلها من ورائه وفي المنتظم لابن الجوزي في فتح نهاوند ثم غدو يوم الجمعة فركب النعمان بن مقرن رضي الله عنه وكان رجلاً قصيرا آدم فرساً أبيض وعليه قباء أبيض وعمامة بيضاء هذا ما وقفت عليه من لبس العمامة البيضاء من الصحابة أما من التابعين فكثير من ذلك في الطبقات لابن سعد عن محمد بن هلال أنه رأىٰ سعيد بن المسيب يعتم وعليه قلنسوة لطيفة بعمامة بيضاء لها علم أحمر يرخيها وراءه شبراً وفي الطبقات أيضاً عن خالد بن أبي بكر أنه قال رأيت علىٰ سالم قلنسوة بيضاء ورأيت عليه عمامة بيضاء يسدل خلفه عليها أكثر من شبر وفيها أيضا عن خالد بن أبي بكر قال رأيت علي القاسم بن محمد عمامة بيضاء وقد سل خلفه منها أكثر من شبر وفيها أيضا وفي الكنىٰ والأسماء للدولابي عن أبي غاضرة محمد بن أبي بكر العنزي أنه قال مر بنا شيخ في المسجد معتم بعمامة بيضاء متوكئ علىٰ عصا أراها من عروق القنىٰ فقيل هذا أبو رافع المديني فقمت إليه فقلت له حدثنا يا أبا رافع ببعض حديثك فقال قالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم (إن الله عز وجل تصدق علىٰ مرضى أمتي ومسافريها بفطر رمضان) وفي الطبقات أيضاً وتاريخ دمشق والغيلانيات عن محمد بن هلال أنه قال رأيت علي بن الحسين رضي الله عنهما يعتم بعمامة بيضاء فيرخي عمامته من وراء ظهره وفي الطبقات أيضاً عن أبي خلدة أنه قال رأيت محمد بن سيرين يتعمم بعمامة بيضاء لاطية قد أرخىٰ ذؤابتها من خلفه وفي المصنف لابن أبي شيبة عن الحسن بن صالح عن أبيه أنه قال

Scanned by CamScanner

رأيت علي الشعبي عمامة بيضاء وقد أرخى طرفها ولم يرسله وفي المصنف لابن أبي شيبة عن إسماعيل بن عبد الملك أنه قال رأيت على سعيد بن جبير عمامة بيضاء وفي تاريخ دمشق وتاريخ بعداد عن عبد الحميد بن بهرام أنه قال رأيت عكرمة أبيض اللحية عليه عمامة بيضاء طرفها بين كتفيه وفي الطبقات لابن سعد عن أبي الغصن أنه رأى نافع بن جبير يلبس قلنسوة اسماطاً وعمامة بيضاء وفيها أيضاً عن زيد بن السائب أنه قال رأيت خارجة بن زيد يلبس كساء خز ورأيته يلبس ملحفة معصفرة قال ورأيت خارجة يعتم بعمامة بيضاء وفي تاريخ دمشق عن أبي فروة حاتم بن شفي بن مرثد بن أخت يزيد بن مرثد أنه قال رأيت مكحولاً يعتم على قلنسوة ويرخي من خلفه شبراً أو أقل من الشبر بعمامة بيضاء وفي تاريخ دمشق أيضاً عن ابي الغصن أنه قال لم أر على أبي بكر بن حزم على المنبر سيفاً قط ورأيته يعتم يوم العيد ويوم الجمعة بعمامة بيضاء وقد نص أصحاب السير أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له عمامة بيضاء تسمى السحاب عم بها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله ذكر ذلك في زاد المعاد وغيره من كتب السير وفي الجامع الصغير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء رواه الطبراني وقال العزيزي إسناده حسن وفي رواية للطبراني عمامة بيضاء وقد علمت ما جاء عموماً في لبس الثياب البيض كحديث سمرة ابن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (عليكم بالبياض من الثياب فيلبسها أحيائكم وكفنوا فيها موتاكم فإنها من خير ثيابكم) رواه النسائي وابن أبي شيبة وعبد الرزاق وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (البسوا الثياب البيض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم) رواه أحمد وابن أبي شيبة وعبد الرزاق والبيهقي وعند ابن ماجه والطبراني في الكبير وابن حبان في صحيحه وابن المنذر في الأوسط وابن سعد في الطبقات

Scanned by CamScanner

من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض فالبسوها وكفنوا فيها موتاكم) وروىٰ نحوه الترمذي في الشمائل وعند ابن سعد في الطبقات عن أبي قلابة قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم (إن من أحب ثيابكم إلىٰ الله البياض فصلوا فيها وكفنوا فيها موتاكم) وقال مالك في الموطأ أنه بلغه أن عمر قال إني لأحب أن أنظر إلىٰ القارئ أبيض الثياب وقد صرح علماؤنا الحنفية وغيرهم أن لبس الثياب البيض سنة ومن نصوص الحنفية في ذلك قول صاحب شرعة الإسلام أحب الألوان البياض ا.هـ صـ١٤٢ وفي إعلاء السنن أفضل ألوان الثياب البياض ا.هـ ج١٧ صـ٣٦٤ وقد بشر رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أصحاب العمائم البيض جاء ذلك فيما رواه الخطيب البغدادي في تاريخه من حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم (إن لله ملائكة موكلين بأبواب الجوامع يوم الجمعة يستغفرون لأصحاب العمائم البيض) ذكره الخطيب في ترجمة يحي بن شبيب اليماني وقال بعده روىٰ عنه محمد بن السري بن سهل الدوري وعلي بن محمد بن الفتح العسكري وغيرهما أحاديث باطلة ثم أورد الحديث من طريق فيه محمد بن السري المذكور وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وأشار الذهبي في الميزان إلىٰ وضعه لكني وقفت له علىٰ طريق أخرىٰ رواها أبو علي القشيري الحراني في تاريخ الرقة عن أبي يوسف محمد بن أحمد الصيدلاني قال حدثنا العباس بن كثير أبو مخلد الرقي حدثنا يزيد بن حبيب عن ميمون بن مهران عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه مرفوعاً وأبو يوسف الصيدلاني من شيوخ النسائي وابن ماجه قال الحافظ في التقريب ثقة حافظ من العاشرة والعباس بن كثير لم يذكر فيه جرح ولا تعديل فهو مجهول والجهالة نوعان جهالة عين وجهالة حال والعباس بن كثير روىٰ عنه أبو يوسف الصيدلاني وعيسىٰ بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي وهما

Scanned by CamScanner

ثقتان فخرج عن جهالة العين وبقيت جهالة الحال ومجهول الحال يسمى المستور رد روايته الجمهور وقبلها البعض مطلقا ونقل ملا القاري في شرح شرح النخبة قبول رواية مجهول الحال عن الإمام الأعظم وقبله البزار والدار قطني وابن حبان وقال إمام الحرمين بالتوقف فلا تقبل روايته ولا ترد حتى يستبين حاله كما هو مقرر في محله من كتب المصطلح والأصول ويزيد بن حبيب ثقة فقيه وكان يرسل كما في التقريب وميمون بن مهران ثقة فقيه وكان يرسل كما في التقريب وسالم بن عبد الله بن عمر لا يُسأل عن مثله فهو أحد الفقهاء السبعة وابن عمر صحابي ابن صحابي رضي الله عنهما فالرواية مقبولة عند من قبل رواية المستور كما لا يخفى.

لبس العمامة السوداء:

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لبس العمامة السوداء ففي صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء وفي مسلم من حديث جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء وثبت لبس العمامة السوداء عن جماعة من الصحابة والتابعين ففي مصنف ابن أبي شيبة عن أبي جعفر الأنصاري قال رأيت على عليّ عمامة سوداء يوم قتل عثمان وفي المصنف أيضاً عن سلمة ابن وردان قال رأيت على أنس عمامة سوداء على غير قلنسوة قد أرخاها من خلفه وفيه أيضاً حدثنا وكيع قال حدثنا عاصم بن محمد عن أبيه قال رأيت ابن الزبير اعتم بعمامة سوداء قد أرخاها من خلفه نحواً من ذراع وفيه أيضاً حدثنا وكيع قال حدثنا عثمان بن أبي هند قال رأيت على أبي عبيدة عمامة سوداء وفيه أيضاً عن ملحان بن ثروان قال رأيت على عمار عمامة

Scanned by CamScanner

سوداء وفيه أيضاً عن حزن الخثعمي قال رأيت على البراء عمامة سوداء وفيه أيضاً عن عطاء قال رأيت على عبد الرحمن بن عوف عمامة سوداء وفيه أيضاً عن حسين بن يونس قال رأيت على واثلة عمامة سوداء وفيه أيضاً عن أبي رزين قال خطبنا الحسن بن علي يوم الجمعة وعليه عمامة سوداء وفيه عن شيخ يقال له سالم قال رأيت على أبي الدرداء عمامة سوداء وفيه عن أبي صخرة قال رأيت على عبد الرحمن بن يزيد عصابة سوداء وفيه أيضاً عن سعيد بن جبير قال كانت عمامة جبريل يوم غرق فرعون سوداء وفيه أيضاً عن عبد الواحد بن أيمن قال رأيت على ابن الحنفية عمامة سوداء وفيه عن إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت على الأسود عمامة سوداء وفيه عن سليمان بن المغيرة قال رأيت أبا نضرة وعليه عمامة سوداء وروى النسائي عن جعفر بن حريث عن أبيه أنه قال رأيت على النبي صلى الله عليه وسلم عمامة حرقانيه قال الحافظ السيوطي في حاشية النسائي حرقانيه بسكون الراء أي سوداء على لون ما أحرقته النار كأنها منسوبة بزيادة الألف والنون إلى الحرق بفتح الحاء والراء قاله الزمخشري وفي طبقات بن سعد عن ابن عمر أنه لبس العمامة الحرقانيه وفي كتاب مشايخ الدقاق لمحمد بن عبد الواحد الأصفهاني عن ابن عباس أنه لبس العمامة الحرقانية وفي الشمائل الترمذية من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة دسماء والدسماء السوداء وقيل معنى الدسماء الملطخة بالدسم لأنه صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن شعره فأصابتها الدسومة من الشعر وفي الآثار لأبي يوسف عن أبي حنيفة عن بعض أصحابه أن جبريل أتى النبي فعممه بعمامة سوداء وأسدل لها من خلفه فثبت من خلال هذه النصوص لبس النبي صلى الله عليه وسلم للعمامة السوداء وهي الحرقانية والدسماء وثبت لبس بعض الصحابة لها ولبس بعض التابعين لها ولبس جبريل عليه السلام لها ولكن هل

Scanned by CamScanner

هذا يدل على الجواز فقط والبياض هو الأفضل أم يدل على ندب لبس السواد ذكر في رد المحتار ندب لبس السواد ولكن النووي رحمه الله أشار إلى أن هذا يدل على بيان الجواز و وافقه كثير من علماء الحنفية قال في فتح الملهم وعليه عمامة سوداء قال النووي رحمه الله فيه جواز لباس الثياب السود وفي الرواية الأخرى خطب الناس وعليه عمامة سوداء فيه جواز لباس الأسود في الخطبة وإن كان الأبيض أفضل منه كما ثبت في الحديث الصحيح خير ثيابكم البياض وأما لباس الخطباء السواد في حال الخطبة فجائز ولكن الأفضل البياض كما ذكرنا وإنما لبس العمامة السوداء في هذا الحديث بياناً للجواز والله أعلم كذا في الشرح والله أعلم.

أقول المختار أن لبس السواد جائز والأفضل البياض والله أعلم.

العمائم الحمراء:

روى الطبراني في الأوسط عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت رأيت جبريل عليه السلام عليه عمامة حمراء يرخيها بين كتفيه وروى الطبراني في الكبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ﴿ مُسَوِّمِينَ ﴾ (آل عمران: ١٢٥) قال معلمين وكانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود ويوم أحد عمائم حمر ولبس أبو دجانة عمامة حمراء يوم أحد كما في المغازي للواقدي وتعمم بها خالد ابن الوليد في المعارك كما في فتوح الشام للواقدي وروى أبوداود وابن ماجه والبيهقي في السنن الكبرى والحاكم في المستدرك والضياء في المختارة عن أنس بن مالك قال (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قِطرية فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض) وهذه العمامة القطرية التي أعتم بها رسول الله صلى

Scanned by CamScanner

الله عليه وسلم عبارة عن ثوب فيه خطوط حمراء لا أنه أحمر بحث صرف خالص كما أن الحلة الحمراء التي كان صلى الله عليه وسلم يلبسها يوم العيد عبارة عن ثوبين من اليمن فيها حطوط حمر وخضر لا أنه أحمر بحث وصرح بهذا الأخير المحقق ابن الهمام في الفتح وإنما قلنا ذلك لأن القطرية ضرب من البرود والبرد بالضم ثوب مخطط كما في القاموس وتاج العروس فليحفظ وقيل القطرية هي حلل جياد تحمل من قرية في البحرين يقال لها قطر قال الأزهري في أعراض البحرين قرية يقال لها قطر وأحب الثياب القطرية نسبة إليها فكسروا القاف للنسبة وخففوا كذا في النهاية لابن الأثير رحمه الله فدلت هذه النصوص على جواز لبس العمامة الحمراء.

العمائم الصفر:

روى ابن عساكر في تاريخ دمشق عن أبي هريرة رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه قميص أصفر ورداء أصفر وعمامة صفراء وعند الحاكم وصححه عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر عن أبيه قال رأيت على النبي صلى الله عليه وسلم ثوبين مصبوغين بزعفران رداء وعمامة وعند ابن أبي شيبة عن يحي بن عبد الله بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبغ ثيابه بالزعفران حتى العمامة وفي دلائل النبوة للبيهقي ج٣ ص٣٨ في يوم بدر ... قوله صلى الله عليه وسلم (أبشر يا أبا بكر هذا جبريل معتجر بعمامة صفراء آخذ بعنان فرسه بين السماء والأرض) وأخرج البخاري عن الفضل ابن العباس قال دخلت على رسول الله في مرضه الذي توفي فيه وعلى رأسه عصابة صفراء فسلمت عليه فقال يا فضل قلت لبيك يا رسول الله قال أشدد بهذه العصابة رأسي ففعلت ثم قعد فوضع كفه على منكبي ثم قام فدخل المسجد ... الحديث وعن عروة قال نزل

Scanned by CamScanner

جبريل يوم بدر على سيما الزبير ابن العوام وهو معتجر بعمامة صفراء قال الهيتمي في المجمع رواه الطبراني وهو مرسل صحيح الإسناد فدلت هذه الروايات على جواز لبس العمامة الصفراء.

العمامة الخضراء:

ما وقفت على رواية تدل على لبس النبي صلى الله عليه وسلم العمامة الخضراء ولكن جاء بسند رجاله ثقات أن أحب الألوان إلى رسول صلى الله عليه وسلم كان الخضرة روى البيهقي في الشعب والطبراني في الأوسط والبزار من حديث أنس قال كان أحب الألوان إلى الرسول صلى الله عليه وسلم الخضرة قال الهيتمي في المجمع رجال الطبراني ثقات وفي ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين من حديث أنس قال كان أعجب اللباس إلى رسول الله الثياب الخضر وفي دلائل النبوة لأبي نعيم عن ابن عباس قال كانت سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض قد أرسلوها إلى ظهورهم ويوم حنين عمائم صفر ولم تقاتل الملائكة يوما إلا يوم بدر وإنما كانوا يكثرون عددا ومدداً لا يضربون وأخرج أبو داود وغيره عن يعلى بن أمية قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت مضطبعاً ببرد أخضر وعند الترمذي والنسائي عن أبي رمثة التيمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه بردان أخضران وعند النسائي عن أبي راشد قال خرج علينا رسول الله وعليه ثوبان أخضران والأخضر لباس أهل الجنة قال تعالى ﴿ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ ﴾(الكهف:٣١) وقدصح لبس الصحابة العمائم الخضر كما سيأتي في رواية ابن أبي شيبة قريبا فدلت الروايات على جواز لبس العمامة الخضراء بل صرح في شرعة الإسلام من كتب الحنفية بسنية لبس الأخضر حيث قال وقد لبس عليه الصلاة والسلام البرد الأخضر فلبس الأخضر سنة **أقول** السنية لا تثبت بمجرد الفعل

Scanned by CamScanner

وهو لبسه صلىٰ الله عليه وسلم للبرد الأخضر ولكنها ثابتة بكون الأخضر أحب الألوان إليه وكانت الثياب الخضر أعجب الثياب إليه وهذا شبيه ما جاء في البياض إلا أن لبسه للبياض أكثر وهذا مالم يثبت لبقية الألوان إذ غاية ما جاء فيها مجرد اللبس فيحتمل أن يكون ذلك لمقاصد وأغراض فيدل علىٰ بيان الجواز ولا يرقىٰ للندب والاستحباب ففاز بالندب والاستحباب البياض والأخضر وأما الجواز فكل لون لا يكره للرجال في الثياب فلا بأس به في العمامة بل أمر الرأس أوسع حيث ذكر ابن عابدين الخلاف في لبس الأحمر ثم قال ولا يكره في الرأس إجماعاً روىٰ ابن أبي شيبة في المصنف بإسناد رجاله ثقات عن سليمان ابن أبي عبد الله قال أدركت المهاجرين الأولين يعتمون بعمائم كرابيس سود وبيض وحمر وخضر وصفر يضع أحدهم العمامة علىٰ رأسه ويضع القلنسوة فوقها ثم يدير العمامة هكذا يعني علىٰ كوره لا يخرجها من تحت ذقنه ا.هـ **أقول** ومع هذا التوسع ينبغي منع ما صار شعاراً خاصاً لأهل الكفر وكذا ما صار شعاراً خاصاً لأهل البدع كالرافضة والخوارج لأن من تشبه بقوم فهو منهم فيكون المانع منها حينئذ عارض التشبه فإذا زال اعتبارها شعاراً لهم بتركهم لها أو بشيوعها بين المسلمين أيضاً عاد الجواز والله أعلم.

طول العمامة:

لم يثبت في طول العمامة شيء ففي تصحيح المصابيح لابن الجزري تتبعت الكتب وتطلبت من السير والتواريخ لأقف علىٰ قدر عمامة النبي صلىٰ الله عليه وسلم فلم أقف علىٰ شيء حتىٰ أخبرني من أثق به أنه وقف علىٰ شيء من كلام النووي ذكر عنه أنه كان له عمامة قصيرة ستة أذرع وعمامة طويلة اثني عشر ذراعاً ا.هـ.

Scanned by CamScanner

وقد أطال العلماء في تقرير ذلك وتوضيحه وبسط نصوصهم في ذلك العلامة الكتاني في الدعامة وحاصله وملخصه ذكره العلامة الفرفور بقوله ساق العلامة السيد الكتاني في الدعامة لهذا الأمر أي طول العمامة نصوصاً كثيرة من الأحاديث ثم استقر على أن عمامة النبي صلى الله عليه وسلم طولها سبعة اذرع وقيل عشرة وقيل فوق العشر بيسير وكأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت له ثلاث عمائم صغيرة ووسط وكبيرة لكنها باعتدال لا كِبراً فاحشاً مؤذياً لصاحبه وقد رجح مصنف الدعامة أن له صلى الله عليه وسلم عمامتين قصيرة في ستة أذرع وأخرى في اثني عشر ذراعا جمعاً بين الأدلة قلت ولعله لا يبعد ذلك والله أعلم وضابط ذلك كله في حق الأمة كل إنسان عمامته يقدّر طولها وعرضها بما يليق به باعتبار غالب عادة أمثاله في زمانه ومكانه ويكره الإفراط والتفريط وخير الأمور أوسطها ا.هـ كلام الفرفور رحمه الله.

أقول ومن نصوص العلماء على الضابط الذي ذكره الفرفور ما يلي قال المرتضى الزبيدي في شرح الإحياء ما نصه وينبغي ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة في زمانه ومكانه فإذا زاد على ذلك كره والزيادة على العادة قليلا لأجل حر أو برد أو علة لا بأس بها لا كثيرا ا.هـ وفي شرح الجامع الصغير والكبير للمناوي ينبغي ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة في زمانه ومكانه فإن زاد على ذلك كره وتتقيد كيفيتها بعادة أمثاله أيضا فلذا انخرمت مروءة فقيه يلبس عمامة سوقي وعكسه وخرمها مكروه بل حرام على من تحمل شهادة لأن فيه إبطالا لحق الغير ا.هـ.

Scanned by CamScanner

مسألة مهمة:

لو اطرد عرف بلده على ترك العمامة كلية والازدراء بلبسها فهل يكون لبسها خرماً للمرؤة؟

الجواب لا لأن ما شهدت الأدلة بسنيته على العموم لا تنخرم المرؤة بفعله مطلقا كما نص عليه جمع من المحققين والله أعلم.

تحنيك العمامة:

العمامة المحنكة هي في اللغة: مأخوذة من التحنك وهو التلحي ومعناه أن يدير الرجل العمامة من تحت الحنك وهو ما تحت الذقن من الإنسان وغيره والمراد بالتحنيك للعمامة عند الفقهاء العمامة التي تدار على الرأس ثم يدار طرفها تحت الحنك ويربط من الجهة الأخرى من الرأس بقصد تثبيتها أو لدفع البرد ونحوه وقد لا تربط و لكنها توضع تحت الحنك وتحنيك العمامة سنة نبوية قال في السيرة الشامية فعله النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح وفي زاد المعاد لابن القيم كان صلى الله عليه وسلم يتلحى بالعمامة تحت الحنك وفي المواهب اللدنية للقسطلاني وكان عليه السلام يدخلها يعني العمامة أي بعضها تحت حنكه وأفاد في المواهب أيضاً أن ابن الحاج أطنب في المدخل للاستدلال على استحباب التحنيك وقد صرح المالكية بكراهية لبس العمامة من غير تحنيك قال ابن جلال الدين بن شاس المالكي رحمه الله ومن قسم المكروه ما خالف زي العرب ودخل في زيٍ العجم جملة بغير تفصيل كالتعمم بغير قناع أو تحنيك أو غير ذلك ..... سئل مالك عن الذي يعتم بالعمامة ولا يجعلها من تحت حلقه؟ فأنكرها وقال ذلك من عمل القِبط فقيل له فإن صلى بها كذلك قال لا بأس قال وليست من عمل الناس إلا أن تكون عمامة قصيرة لا تبلغ ا.هـ.

Scanned by CamScanner

وفي دفع الملامة لابن عبدالهادي الحنبلي قال الإمام أحمد تكره يعنى العمامة إلا تكون تحت الحنك كراهية شديدة وقال: العرب عمائمها تحت أذقانها وفيه أيضاً صرح أحمد بالقول بأن العمامة المستحبة ما كانت تحت الحنك وقطع أصحابنا باستحبابها وعدم كراهتها مطلقاً سواء كان لها ذؤابة أو لا وصرح الشافعية بأن التحنيك لا يسن قال ابن حجر في شرح المنهاج ولا يسن تحنيك العمامة عندنا واختار بعض الحفاظ هنا ما عليه كثيرون من العلماء أنه يسن وصرح الحنفية باستحباب التحنيك وعدّ ابن الهمام الاستهزاء به كفراً صرح بذلك في المسايرة **أقول** والكفر من حيث الاستهزاء بالسنة والاستخفاف بها والازدراء بصاحبها صلى الله عليه وسلم أما إذا أنكر ذلك لشيء آخر فلا يكفر فتأمل والله أعلم.

الذؤابة للعمامة:

العذبة أو الذوابة في اللغة: طرف العمامة المسدل من الخلف أو الأمام وعذبة كل شيء طرفه والاعتذاب أن تسبل للعمامة عذبتين من خلفها والذؤابة من كل شيء أعلاه والجمع ذؤاب والمراد بها عند الفقهاء أن تدار العمامة على الرأس ثم يوضع طرف منها تحت كورمن أكوارها الخلفية فيسدل على أعلى الظهر بين الكتفين أو من أحد الجانبين وقد يسدل طرفاها والعذبة سنة نبوية فقد صحت الروايات بذلك ففي صحيح مسلم من حديث عمرو بن حريث رضي الله عنه قال كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه وقد عمم النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن ابن عوف فأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها ثم قال هكذا يا ابن عوف اعتم فإنه أعرب وأحسن وقد سبق ذكر هذه الرواية والكلام عليها فلا تغفل وقد صرح الفقهاء باستحباب العذبة وأنها من

Scanned by CamScanner

السنة وممن نص على ذلك ابن عابدين في حاشيته وفي شرح الشمائل للباجوري من الشافعية أنها أي العذبة سنة مؤكدة محفوظة لم يتركها الصلحاء ا.هـ وقال السيوطي من علم أن العذبة سنة وتركها استنكافاً أثم أو غير مستنكف فلا ا.هـ وقد جاء في طول العذبة أنها تكون بقدر أربعة أصابع ورأى بعض العلماء أن تكون شبراً وبعضهم إلى نصف الظهر وبعضهم زاد قليلاً والحاصل أنه لا يتأقت في مقدار العذبة شيء والمطلوب الوسط والممنوع الإسبال فقد روى أبو داود والنسائي بإسناد صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال الإسبال في الازار والقميص والعمامة من جّرمنها شيئاً خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة وإسبال العمامة المراد به إرسال العذبة زائداً على ما جرت به العادة لذا نصّ العلماء على استحباب تقصير الذؤابة أو العذبة وأنها تحرم إذا طالت طولاً فاحشاً وفي المجموع للنووي إرسال العذبة أرسالاً فاحشاً كإرسال الثوب يحرم للخيلاء ويكره لغيره.

العمامة الصماء:

هي التي يديرها الرجل على رأسه ويعقدها عليه من غير تحنيك ومن غير أن يجعل لها عذبة ويسمي العرب هذا النوع من التعمم بالعمامة القفداء و المِقعطَة وهي أن يلوي عمامته على رأسه من غير أن يرسل لها عذبة أو يسدلها والعمامة الصماء هي التي انعدم فيها الوصفان التحنيك والعذبة فلو وجد أحدهما لا تكون صماء وقد اختلف العلماء في حكم لبس العمامة الصماء على قولين ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة إلى كراهية لبس العمامة الصماء وقال الشافعية يجوز ذلك من غير كراهة وقد أطال العلماء في بحث أدلة كل فريق ولا طائل تحته والله أعلم.

Scanned by CamScanner

ما تصنع منه العمائم:

الأغلب على عمائم الرجال أن تنسج من القطن فإن كانت من الكتان أو الصوف أو الشعر أو غير ذلك فلا بأس بها مالم تكن من الحرير أو مطرزة بالذهب فإنها تحرم على الرجل.

العلم من الحرير في العمامة:

نص الحنفية على أن العمامة التي بها علم من حرير إن كان قدر أربعة أصابع صح وإلا حرم صرح بذلك ابن عابدين في حاشيته وفي الفتاوي الهندية يكره أن يلبس الذكور قلنسوة من الحرير أو الذهب أو الفضة أو الكرباس الذي خيط عليه إبريسم كثير أو شيء من الذهب أو الفضة أكثر من قدر أربع أصابع ا.هـ.

العمائم المحرّمة:

في المغني لابن قدامة والعمامة المحرمة كعمامة الحرير والمغصوبة لا يجوز المسح عليها لما ذكرنا في الخف المغصوب وإن لبست المرأة عمامة لم يجز المسح عليها لما ذكرنا من التشبه بالرجال فكانت محرمة في حقها وإن كان لها عذر فهذا يندر فلم يرتبط الحكم به.

حكم المسح على العمامة في الوضوء:

يرى الحنفية والمالكية عدم جواز المسح على العمامة قال في الهداية ولا يجوز المسح على العمامة والقلنسوة والبرقع والقفازين لأنه لا حرج في نزع هذه الأشياء والرخصة لدفع الحرج وجاء في المنتقى للباجي المالكي سئل مالك على المسح على العمامة والخمار فقال لا ينبغي أن يمسح الرجل ولا المرأة على عمامة ولا خمار وليمسحا على رؤوسهما واستثنى المالكية حالة واحدة وهي إذا كان الرجل يتضرر بنزع العمامة ولم يتمكن من مسح ما تحتها فإنه يمسح على رأسه وهي

Scanned by CamScanner

حالة ضرورة ولا يقاس عليها وإن قدر على مسح بعض الرأس مباشرة مسحه وأكمل على العمامة وجوبا ويرى الشافعية أن الاقتصار على مسح العمامة دون الرأس لا يجوز قال الإمام النووي رحمه الله وأما إذا اقتصر على مسح العمامة ولم يمسح شيئاً من رأسه فلا يجزيه بلا خلاف عندنا لكن إذا مسح على ناصيته وأراد أن يكمل على عمامته كان ذلك مستحباً بشروط:

١- أن يبدأ بالرأس وأن يكمل على العمامة.

٢- أن لا يكون عاصياً بلبس العمامة كالمحرم.

٣- أن لا يكون على العمامة نجاسة ولو معفواً عنها.

ويرى الحنابلة جواز المسح على العمامة المحنكة إذا كانت ساترة لجميع الرأس إلا ما جرت العادة بكشفه وهذا لا خلاف فيه عند الحنابلة وهو من مفردات المذهب ولا يجوز على غير المحنكة إلا أن تكون ذات ذؤابة فتجوز في أحد الوجهين صرح به المرداوي في الإنصاف وللحنابلة شروط في جواز المسح على العمامة محلها كتب الفروع فلتراجع منها ولكل مذهب دليله وحجته تركتها خشية الإطالة.

الصلاة بالعمامة:

اتفق الفقهاء على استحباب ستر الرأس في الصلاة للرجل بعمامة وما في معناها لأنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالعمامة ونص الحنفية على كراهة صلاة الرجل مكشوف الرأس إذا كان تكاسلاً لترك الوقار لا للتذلل والتضرع وهل ترك العمامة في الصلاة لأجل الحر عذر نص الحنفية على أن ذلك ليس عذراً كما في رد المحتار لابن عابدين.

Scanned by CamScanner

السجود على كور العمامة:

ذهب الحنفية والحنابلة إلى أنه يجوز السجود على كور العمامة وغيرها مما هو متصل بالمصلي من غير عذر من حر أو برد مع الكراهة التنزيهية عند الحنفية لحديث أنس رضي الله عنه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهتة من الأرض يبسط ثوبه فيسجد عليه رواه الشيخان وجاء عند عبد الرزاق في مصنفه أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد على كور عمامته وفي البخاري تعليقا عن الحسن قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجدون وأيديهم في ثيابهم ويسجد الرجل على عمامته وفي رواية كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويداه في كمه قال في الفتح لابن حجر وصله البيهقي وذهب الشافعية وهو رواية عن أحمد إلى وجوب كشف الجبهة ومباشرتها بالمصلى وعدم جواز السجود على كمه وذيله ويده وكور عمامته أو قلنسوته وغير ذلك مما هو متصل به ويتحرك بحركته لقوله صلى الله عليه وسلم (إذا سجدت فمكن جبهتك من الأرض) أخرجه ابن حبان في صحيحه وروى مسلم في صحيحه عن خباب بن الأرت قال أتينا رسول الله فشكونا إليه حر الرمضاء فلم يشكنا قال المالكية السجود على الجبهة فرض ويكره السجود على كور عمامته إن كان لفتين من شال رقيق كشاش ولا يعيد الصلاة فإن كان أكثر من لفتين واستقرت عليه الجبهة فيعيد في الوقت وإن كانت العمامة مشدودة على الرأس وسجد على كورها ولم تمس جبهته الأرض فصلاته باطلة يعيدها أبداً وجوبا ا.هـ من الموسوعة الفقهية الكويتية.

Scanned by CamScanner

العمامة للميت:

مذهب الحنفية قال في فتح الملهم شرح صحيح مسلم عند حديث عائشة رضي الله عنها قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض سحوليه من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة ما نصه قوله ولا عمامة قال العيني رحمه الله فيه ترك العمامة في المبسوط كره بعض مشايخنا العمامة لأنه يصير شفعاً واستحسنه بعض المشايخ لما روي عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كفن ابنه واقدا في خمسة أثواب قميص وعمامة وثلاث لفائف وأدار العمامة إلى تحت حنكه رواه سعيد ابن منصور كذا في عمدة القاري وقال في الحلية عن الذخيرة معزياً إلى عصام أنه إلي خمسة ليس بمكروه ولا بأس به ا.هـ ثم قال ووجه بأن ابن عمر كفن ابنه واقداً في خمسة أثواب قميص وعمامة وثلاث لفائف وأدار العمامة إلى تحت حنكه رواه سعيد ابن منصور كذا في رد المحتار وقال ابن عابدين ناقلاً عن القهستاني بعد نقل الأقوال في العمامة والأصح أنها تكره بكل حال كما في الزاهدي ا.هـ والله أعلم ، وقال مالك باستحباب اشتمال الكفن على قميص وعمامة جاء في المدونة قال مالك الرجل أحب إليَّ أن يعمم وقال أن من شأن الميت عندنا أن يعمم وذهب الشافعي وأحمد إلى أن الأفضل أن يكون في كفن الميت قميص لا عمامة والله أعلم.

Scanned by CamScanner

الفرق بين عمامة الحي والميت:

قال ابن الحاج المالكي في المدخل ثم يعمه ويجعل له من العمامة ذؤابة وتحنيكٌ كما هي العمامة الشرعية في حق الحي لكن الفرق بينهما أن الحي يرخي التحنيك بخلاف الميت فإنه يشد ذلك عليه ويستوثق في عقده لئلا يسترخي ذقنه وينفتح فمه وقد يخرج منه شيء يلوث الكفن ثم يعممه بباقي العمامة ويشدها شداً وثيقاً بخلاف عمامة الحي ثم يسقط الذؤابة على وجهه فيستر وجهه بها.

لبس العمامة في الإحرام:

العمامة من اللباس المحرم في الإحرام نص على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجل قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فيلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه زعفران أو ورس قال النووي رحمه الله ونبه صلى الله عليه وسلم بالعمائم والبرانس على كل ساتر للرأس مخيطا كان أو غيره حتى العصابة فإنها حرام فإن احتاج ليها لشجة أو صداع أو غيرهما شدها ولزمته الفدية ا.هـ.

وقال الخطابي ذكر العمامة والبرنس معاً ليدل على أنه لا يجوز تغطية الرأس لا بالمعتاد ولا بالنادر قال ومن النادر المكتل يحمله على رأسه قلت مراده أن يجعله على رأسه كلبس القبع ولا يلزم شيء بمجرد وضعه على رأسه كهيئة الحامل لحاجته ولو انغمس في الماء لا يغيره فإنه لا يسمى لا بساً وكذا لو ستر رأسه بيده قاله في فتح الملهم شرح صحيح مسلم.

Scanned by CamScanner

التعزير بخلع العمامة:

التعزير عقوبة فيما لاحد ولا كفارة فيه يجتهد القاضي في تقديرها ومما يعزر به خلع العمامة قال ابن شاس من علماء المالكية كانوا يعاقبون الرجل على قدره وقدر جنايته منهم من يضرب ومنهم من يحبس ومنهم من يقام واقفاً على قدميه في المحافل ومنهم من تنزع عمامته ا.هـ. وقواعدنا لا تأباه.

لبس الذمي للعمامة:

قال الحنفية ويمنع الذمي من لبس العمامة ولو زرقاء أو صفراء على الصواب نهر، ونحوه في البحر واعتمده في الأشباه ولا يمنعون من لبس القلنسوة ويلزمون بلبس قلنسوة سوداء طويلة يميزون بها عن غيرهم ويرى الحنابلة أن عمامة الذمي تخلو من العذبة والتحنيك قال ابن قدامة وإن لم يكن تحت الحنك منها شيء ولا لها ذؤابة لم يجز المسح عليها لأنها على صفة عمائم أهل الذمة.

وضع علامة خاصة على العمامة للمسلم:

ثبت أن من الصحابة من جعل في عمامته علامة ليعرف بها ومنهم من اتخذ العمامة نفسها سمة فقد كان حمزة يوم بدر معلماً بريشة نعامة حمراء وكان الزبير معلماً بعمامة صفراء ا.هـ من الموسوعة الفقهية ويؤخذ منها صحة ما يفعله بعض الصوفية من رسم مثال نعل المصطفى صلى الله عليه وسلم في عمامته.

فائدة:

يستحب تغطية الرأس ولبس النعال عند دخول الخلاء.

Scanned by CamScanner

آداب في لبس العمامة:

١- يستحب تناولها باليمين لحديث أحمد والجماعة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله وشأنه كله وعند أبي داود من حديث حفصة أنه عليه الصلاة والسلام كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل يساره لما سوى ذلك.

٢- أن يقول عند ابتداء اللبس بسم الله لأنها ثوب والتسمية عند لبس كل ثوب مندوبة وفي الأذكار للإمام النووي رحمه الله يستحب لمن لبس ثوباً أن يقول بسم الله وكذلك تستحب التسمية في جميع الأعمال.

٣- التعمم قائماً ذكر الشيخ برهان الدين الناجي بالنون حافظ الشام في كتابه قلائد العقيان فيما يورث الفقر والنسيان أن التعمم قاعداً والتسرول قائماً يورثان الفقر والنسيان نقله الشامي في سيرته.

٤- من أداب لبس العمامة كورها وأدارتها على الرأس لا وضعها عليه من غير ذلك.

٥- ومن آداب لبس العمامة إدارتها إلى ناحية يمين الرس لا إلى جهة شماله لحديث كان يحب التيمن.

٦- ومن آدابه إذا كانت جديدة أن يكون أول لبسه لها يوم الجمعة لما أخرجه الخطيب في تاريخه وابن حبان وأبو الشيخ وأبو الحسن ابن الضحاك عن أنس أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا استجد ثوباً لبسه يوم الجمعة.

٧- ومن آدابه أن يحمد الله عز وجل ويصلي ركعتين ويتصدق بالعمامة البالية، أخرج الترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم من حديث عمر رفعه من لبس ثوباً جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي ثم عهد إلى الثوب الذي خلق فتصدق به كان في حفظ الله وفي كنف الله وفي ستر الله حياً وميتاً وأخرج أحمد

Scanned by CamScanner

وأبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه عن معاذ بن أنس رفعه من لبس ثوباً فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقني من غير حول مني ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد أبو داود في رواية وما تأخر وأخرج أحمد وأبو يعلى عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا لبس ثوباً جديداً الحمد لله الذي رزقني من الرياش أي الجمال ما أتجمل به في الناس وأواري به عورتي وأخرج الطبراني عن جابر قال كان عليه السلام إذا لبس ثوباً جديد قال الحمد لله الذي وارى عورتي وجملني في عباده والمراد بالعورة هنا النقص وأخرج الخطيب وابن عساكر في تاريخهما عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لبس ثوباً جديداً حمد الله وصلى ركعتين وكسا الخَلِق يعني الثوب البالي وفي العهود المحمدية للشعراني رحمه الله أخذ علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق بالثوب الخلق أو العمامة الخلقة أو النعل الخلق إذا لبسنا الجديد.

٨- ومن آدابها تصغير العمامة وعدم تكبيرها كبراً زائدا على القدر المعتاد إلا من ضرورة.

٩- ومن آدابها إرخاء ذنب العمامة بين الكتفين وقد جاء في ذلك آثار كثيرة منها ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن نافع قال كان ابن عمر يعتم ويرخيها بين كتفيه قال عبيد الله أخبرنا أشياخنا أنهم رأوا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعتمون ويرخون بين أكتافهم حدثنا عبدة عن هشام قال رأيت ابن الزبير معتماً قد أرخى طرفي العمامة بين يديه حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال رأيت على أنس عمامة قد أرخاها من خلفه حدثنا أبو أسامة عن مساور قال حدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه قال كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد

Scanned by CamScanner

أرخى طرفيها بين كتفيه **أقول** تقدم هذا الحديث برواية مسلم فلا تغفل حدثنا وكيع عن إسماعيل قال رأيت على شريح عمامة قد أرخاها من خلفه.

١٠- أن يأتي بالدعاء المأثور عند لبس العمامة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لبس ثوباً جديدا سماه إن كان قميصاً أو إزاراً أو عمامة ويقول (اللهم لك الحمد أنت كسوتني هذا أسألك من خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له) رواه أبو داود.

فائدة:

يستحب لمن أراد أن يجدد اللف لعمامته أن ينقضها كوراً كوراً فإن ذلك أحسن من رفعها عن الرأس وإلقائها في الأرض دفعة واحدة كذا في رد المحتار لابن عابدين رحمه الله.

فائدة:

قال العلامة الكتاني في الدعامة يجوز بل ينبغي تفقد طيات العمامة وإصلاحها إذا انحلت أو تسخت ولوفي مرآة ونحوها حفظاً للجمال ودفعاً لمفسدة تطرق الألسنة إلى صاحب ذلك بالكلام وقد ورد أنه عليه السلام كان يصلح طيات عمامته في جب الماء ذكره في كشف الغمة وورد أيضاً أنه كان إذا أراد الخروج على أصحابه نظر في الماء وسوى عمامته وشعره الحديث ذكره في در الغمامة إلا أنه لا ينبغي صرف الهمة إلى ذلك حتى يفعله في غالب الأوقات لما فيه من التصنع كما قال ابن العربي في الترجل تركه تدنس وموالاته تصنع وإغبابه سنة.

Scanned by CamScanner

فائدة:

تتأكد العمامة لصلاة الجمعة نقل المحب الطبري عن صاحب المناهج السنية أنه عليه الصلاة والسلام كان لا يصلي الجمعة إلا بعمامة وذكر التقي ابن فهد أنه كان إذا لم يجدها وصل خرقاً بعضها ببعض ثم اعتم بها نقله في فتح القدير وفي السيرة الشامية وروى ابن عساكر عن أبي هريرة عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة إلا وهو معتم وربما خرج في إزار ورداء وإن لم تكن عمامة وصل الخرق بعضها على بعض واعتم بها ورواه ابن عدي عن عبد الله بن عمير وأبي هريرة قالا فذكر الحديث قال ابن عساكر هذا الإسناد أشبه وكأنَّ الأول عن أبي هريرة وعن بعض أصحاب رسول الله فسقطت الواو ا.هـ من الدعامة للكتاني ملخصاً.

لبس القلنسوة:

القلنسوة والقلسوة والقلساة والقلنسية والقلنساة والقلنيسة في اللغة: من ملابس الرؤوس المعروفة جمعها قلانس وقلاسي وقلنس وقلنسي وقلانيس كما في القاموس واللسان والمعجم الوسيط وتسمى القلنسوة الكُمَّه جمعها كِمامٌ وتسمى كذلك البرطلة ويقال الدؤابه القلنسوة التُّتُوُ كما في التلخيص في معرفة أسماء الأشياء والقلنسوة اصطلاحاً: هي الطاقية اللاطِئة الملتصقة على الرأس وشبهها مما تلف العمامة عليه أو تلبس فوقه كما في شرح المشكاة لملا القاري ورد المحتار لابن عابدين وهي من لباس الأنبياء والصالحين والسالكين تصون الرأس وتمكن العمامة وهي من السنة وحكمها أن تكون لاطئة لا مقبّبة إلا أن يفتقر الرجل إلى أن يحفظ رأسه عما يخرج منه من الأبخرة فيقببها ويثقب فيه فيكون ذلك تطبباً قاله المناوي في فيض القدير نقلاً عن

Scanned by CamScanner

القاضي ابن العربي وقد لبس المصطفىٰ صلىٰ الله عليه وسلم القلانس قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يلبس من القلانس في السفر ذوات الآذان وفي الحضر المشمّرة وهي الشامية جود إسناد هذا الحديث الحافظ العراقي في شرح الترمذي كما نص عليه المناوي في فيض القدير والحديث أخرجه أبو الشيخ ابن حبان عن عائشة رضي الله عنها وعند الروياني وابن عساكر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلىٰ الله عليه وسلم يلبس القلانس تحت العمائم ويلبس العمائم بغير قلانس وكان يلبس القلانس اليمانية وهن البيض المضربة ويلبس ذوات الآذان في الحرب وهو حسن لغيره ومعنىٰ المضربة أي قلنسية ذات نطاقين جعلا علىٰ بعضهما وخيطا كذلك وعند ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد قال رأيت علىٰ علي بن الحسين قلنسوة بيضاء مضربة وعند الطبراني بإسناد حسن من حديث ابن عمر قال كان النبي صلىٰ الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء قال بعض الشافعية في هذه الأحاديث لبس القلنسوة اللاطئة بالرأس والمرتفعة والمضّربة وغيرها تحت العمائم وبلا عمامة كل ذلك وارد.

أقول كل ذلك جائز ولكن الأولىٰ والأكمل لبس القلنسوة وعليها عمامة قال المناوي والظاهر أنه كان يفعل ذلك في بيته يعني لبس القلنسوة بغير عمامة وأما إذا خرج للناس فيظهر أنه كان لا يخرج إلا بالعمامة ا.هـ وقال ابن القيم في زاد المعاد وكانت له صلىٰ الله عليه وسلم عمامة تسمىٰ السحاب كساها علياً رضي الله عنه وكان يلبسها ويلبس تحتها قلنسوة وكان يلبس القلنسوة بغير عمامة ويلبس العمامة بغير قلنسوة ا.هـ وعند أبي داود بسند ضعيف عن ركانة رضي الله عنه أنه صارع النبي صلىٰ الله عليه وسلم فصرعه النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال ركانة سمعت رسول الله يقول إن فرق ما بيننا وبين المشركين

Scanned by CamScanner

العمائم على القلانس قال العزيزي شارحاً فالمسلمون يلبسون القلنسوة وفوقها العمامة ولبس القلنسوة وحدها زي المشركين ا.هـ **أقول** ليس كذلك بل لبس القلنسوة وحدها فعله كثير من السلف فعند بن سعد أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يلبس قلنسوة بيضاء مصرية وكان أنس بن مالك رضي الله عنه يلبس قلنسوة لاطئة يعني لاصقة وحديث ركانة ضعيف جدا فلا يعارض ما تقدم من لبسه صلى الله عليه سلم القلنسوة وحدها ومع ذلك فقد علمت رأي المناوي في كونه يلبسها وحدها في البيت والظاهر أنه إذا خرج إلى أصحابه لا يخرج إلا بالعمامة ويمكن أن يكون خروجه بالقلنسوة وحدها لبيان الجواز قال العلامة الفرفور رحمه الله والأصل في الحديث المروي عن ركانة ابن عبد يزيد مرفوعاً فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس أخرجه أبو داود والترمذي والطبراني في الكبير وهو ضعيف ومعناه أن الفارق بيننا وبين المشركين أننا نعتم على القلانس وهم يكتفون بالقلانس وحدها بلا عمائم على سبيل المداومة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يلبس ما تيسر في الحالات العادية فيلبس القلانس تحت العمائم ويلبس القلانس بلا عمائم ويلبس العمائم بغير قلانس ولا بأس بلبس القلنسوة اللاطئة بالرأس والمرتفعة المضربة أي المحشوة وغيرها تحت العمامة وبلا عمامة لأن ذلك كله جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن الأفضل العمامة والمداومة عليها ولبس القلنسوة وحدها جائز ووردت به السنة أحياناً لحاجة كحر ونحوه أو في البيت أو الدار أو ما هو في معناه من خارج البيت القريب منه والنهي عنه وكونه من زي المشركين محمول على من يجعله عادة وديدناً لمخالفته للزي الإسلامي المسنون أو على من يلبسه في المساجد أو المحافل أو عند لقاء الأكابر أما في البيت ونحوه فلا بأس ولبسه عليه الصلاة والسلام القلنسوة وحدها لحاله في داره أو ما هو في حكمه مما هو

Scanned by CamScanner

قريب منه لعيادة مريض أو لحاجة داره أما عند الخروج للناس فلابد أن يلف العمامة للهيبة الباعثة على امتثال أمره كما ذكره العلماء وكذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس كمة بيضاء والكمة هي القلنسوة غير المضربة اللاطئة على الرأس وكانت عمائم الصحابة بُطْحاً قلت ولعله الأغلب في قلنسوة الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم والأشبه أنها كانت من جنس ثياب القطن أو الصوف ا.هـ ومنه يعلم أن لبس القلنسوة وحدها جائز وأن لبس العمامة عليها مندوب قال في فيض القدير وفيه ندب العمائم فوق القلانس ا.هـ فالكمال والجمال في لبس العمامة على القلنسوة وأهل العلم وطلبة العلم أولى وأحق من يأخذ بكمال السنة وتمامها والحرص على الكمال والجمال والتمام يدل على رجحان العقل وسموا النفس.

الطربوش:

والطربوش كلمة مولدة مستحدثة تجمع على طرابيش وهي تلحق بالقلانس فإنها غطاء للرأس يصنع من نسيج ضعيف من صوف ونحوه وقد تلف عليه العمامة وهو أكمل وقد تلبس مفردة بعضها كبير وبعضها صغير ويلحق بالقلانس ما يسمى عندنا بالكوفية وهي غطاء يوضع على الرأس ينسج من القطن.

حكم لبس البرنيطة:

روى ابن شيبة في المصنف حدثنا أبو معاوية عن هشام قال رأيت على ابن الزبير قلنسوة لها رف كان يستظل به إذا طاف بالبيت قال شيخنا العلامة محمد عوامه معلقاً على هذه الرواية في تحقيقه للمصنف هذا الوصف لقلنسوة ابن الزبير يشبه وصف البرنيطة التي أشاعها الكفرة في هذه الأزمان المتأخرة وهي في أصل استعمالها حلال وحرمتها لا لذاتها بل خشية الوقوع في المشابهة بهم فإذا زال اعتبارها

Scanned by CamScanner

شعاراً لهم بتركهم لها أو بشيوعها بين المسلمين أيضاً أو في وقت دون وقت كاستعمالها في أيام الصيف زال القول بحرمتها وتسمى هذه القلنسوة البرطلة وإلباسها من جملة المسلسلات الحديثية التي كان يجيز بها شيخنا العلامة المفنن عصره الشيخ محمد ياسين الفاداني المكي المتوفي ليلة السابع والعشرين من ذي الحجة عام ١٤١٠هـ رحمه الله.

لبس البرانس:

البرانس: جمع برنس بضم الموحدة والنون بينهما راء ساكنة وأخره مهملة هو كل ثوب رأسه منه وقد لبسه أنس بن مالك في مصنف ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن عيسى بن طهمان قال رأيت على أنس بن مالك برنساً وفيه أيضاً حدثنا وكيع عن إسماعيل قال رأيت على شريح برنساً وفيه أيضاً حدثنا وكيع عن ابن شهاب قال رأيت على سعيد بن جبير برنساً فلبس البرانس جائز ويدل على الجواز واستعمال العرب له حديث ابن عمر أن رجلاً قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران أو ورس) رواه البخاري.

وكره البرنس بعض السلف لأنه من لبوس النصارى ولعل من كرهه أخذ بعموم حديث علي رفعه إياكم ولبوس الرهبان فإنه من تزيا بهم أو تشبه فليس مني أخرجه الطبراني بسند لا بأس به فيكون وجه الكراهة عند القائل به من حيث الطارئ وهو كونه من لبوس رهبان النصارى فلو سلم من ذلك بتركهم له أو بشيوعه في المسلمين حتى لا يصبح خاصاً بالنصارى زالت الكراهة والجمهور على الجواز كما علمت والله أعلم.

Scanned by CamScanner

لبس الطيلسان:

الطيلسان بفتح الطاء واللام على الأشهر الأفصح بزنة فيعلان وحكى عياض والليث والنووي والمجد كسر اللام وضمها وفيه لغة رابعة وهي طالسان بالألف حكاها ابن الأعرابي ويسمى بالساج ايضاً وقيل الساج الطيلسان الأخضر وقيل الأسود وقيل المقور وقد يسمى أيضاً بالقناع بكسر القاف وهو ضرب من الأكسية جمعه طيالس وطيالسه والهاء فيه للعجمة وهو فارسي معرب أصله تالسان أو تالشان والطيلسان قسمان قسم محنك وهو المسنون وهو ثوب طويل عريض قريب من طول وعرض الرداء مربع يحمل على الرأس فوق العمامة ونحوها ويغطى به أكثر الوجه كما قال المحققون والظاهر انه لبيان الأكمل فيه ويحذر من تغطية الفم في الصلاة فإنه مكروه ثم يدار طرفه والأولى إلى اليمين كما هو المعهود فيه من تحت الحنك إلى أن يحيط بالرقبة جميعها ثم يلقي طرفهاه على الكتفين وهذا أحسن ما يقال في تعريفه لا كما قيل مما بعضه غير جامع وبعضه غير مانع كما في حواشي التحفة لا بن حجر والطيلسان المسنون يشبه الغترة والشماغ المعروفة الآن إن لفهما صاحبهما تحت الحنك ووضعها فوق العمامة ويطلق على الطيلسان الرداء مثل الشال وغيره وتحصل السنة بوضعه على الراس فوق العمامة ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لبسه فوق القلنسوة أو فوق الرأس بغير عمامة والقسم الثاني مكروه وهو المقوّر وتقوير الطيلسان هو أن تضع شيئاً على شيء مكوم ثم تشده فيظهر تكوّمه وتجويفه من ذلك الشد أو يظهر تجويفه من غير شد ويدخل في الطيلسان المنهي عنه المدور والمثلث والمربع المسدول وهو ما يرخى طرفاه من غير أن يضمهما أو أحدهما ولو بيده والقسم الأول المسنون وهو المحنك ثبت لبسه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير واحد من الصحابة كأبي بكر وعثمان رآهما المصطفى وأقرهما على ذلك وعمر

Scanned by CamScanner

والحسن بن علي وغيرهم وكذا من التابعين كطاووس وعمر بن عبد العزيز والحسن البصري ومسروق وابراهيم النخعي وسعيد بن المسيب ومحمد بن واسع وميمون بن مهران وروى البيهقي عن خالد بن هراش قال جئت مالك بن أنس فرأيت عليه طيلسان فقلت يا أبا عبد الله هذا شيء أحدثته أم رأيت الناس عليه فقال لا بل رأيت الناس عليه والآثار في ذلك عن السلف كثيرة وقد ذكر بعضها الحافظ السيوطي في طي اللسان عن ذم الطيلسان وأجاب عما يعارضها وفي طبقات ابن سعد مرسلا ذكر الطيلسان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا ثوب لا يؤدى شكره وقال السيوطي في الأحاديث الحسان كل من وقع في كلامه من العلماء كراهية الطيلسان وكونه شعار اليهود إنما أراد المقور الذي على شكل الطرحة أي بفتح فسكون يرسل من وراء الظهر والجانبين من غير إدارة تحت الحنك ولا إلقاء لطرفيها على الكتفين وأما المربع الذي يراد من تحت الحنك ويغطي الرأس وأكثر الوجه ويحمل طرفاها على الكتفين فلا خلاف أنه سنة ا.هـ وقال ابن حجر الهيتمي في شرح المنهاج ما ملخصه إن الطيلسان قسمان الأول منها محنك وهو ثوب طويل عريض قريب من طول وعرض الرداء مربع يجعل على الرأس فوق نحو عمامة أي كالقلنسوة ويغطى به أكثر الوجه ثم يدار طرفه والأولى اليمين كما هو المعهود فيه من تحت الحنك إلى أن يحيط بالرقبة جميعها ثم يلقى طرفاه على الكتفين يعني ويرخيان إلى جانب الصدر وهو مندوب باتفاق العلماء بل يتأكد للصلاة وحضور الجمعة والمسجد ومجامع الناس وقد وردت أحاديث صحاح وغيرها وأثار عن الصحابة والسلف الصالح فمن بعدهم بفعله وطلبه والحث عليه والإشارة إلى بعض فوائده وكل من صرح أو أوهم كلامه كراهة الطيلسان فإنما يريد القسم الثاني وهو المقوّر وقال في بغية المسترشدين يستحب لبس الطيلسان للخطيب وصرح القاضي بأنه

Scanned by CamScanner

يستحب لكل مصلي أن يعتم ويتطيلس وهو شعار أكابر العلماء ا.هـ أقول وما جاء في صحيح مسلم من حديث النواس ابن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر الدجال فقال يخرج معه سبعون ألفاً من يهود أصبهان عليهم الطيالسة فالمراد به الطيالس المقوّرة.

والتقنع: هو التطيلس كما في شروح البخاري وغيره وفي الشمائل الترمذية أنه صلى الله عليه وسلم كان يكثر القناع قال في فيض القدير نقلاً عن السيوطي يعني التطيلس وجاء في الصحيح من حديث الهجرة أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء إلى أبي بكر رضي الله عنه مقنعا بالهاجرة رواه البخاري في باب التقنع قال شراحه والتقنع هو تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره وقال القاري في شرح الشمائل التقنع معروف وهو تغطية الرأس بطرف العمامة أو برداء أعم من أن يكون فوق العمامة أو تحتها لما ورد في البخاري ثم ذكر حديث الباب وفيه متقنعاً بثوبه والظاهر أنه كان متغشياً به فوق العمامة لا تحتها لأنه كان مستخفيا من أهل مكة متوجهاً إلى المدينة وفي الكنز المتواري ما نصه وقال الحافظ في شرح قوله متقنعاً أي مطيلساً رأسه هذا أصل لبس الطيلسان وبسط الكلام عليه المناوي وقال صح عن ابن مسعود وله حكم المرفوع (التقنع من أخلاق الأنبياء)وغير ذلك من الروايات ا.هـ.

Scanned by CamScanner

ومن فوائد الطيلسان المندوب ما ذكره العلامة علوي بافقيه:

صلاح الباطن والظاهر معا كالاستحياء من الله والخوف منه إذ تغطية الرأس شأن الخائف الآبق الذي لا ناصر له ولا معيذ وكجمعه للفكر لكونه يغطي كثيراً من الوجه أوجله فيدفع عن صاحبه مفاسد كثيرة كنظرة معصية ولا يلجأ إلى نحو غيبة ويجتمع همه فيحضر قلبه مع ربه ويمتلئ بمشاهدته وذكره وتصان جوارحه عن المخالفات ونفسه عن الشهوات وهذا كله مما يثابر عليه العلماء والصوفية معاً ولقد كان من مشايخنا الصوفية من يلازم ذلك فيظهر عليه من أنواع الجلالة وأنوار المهابة والاستغراق والشهود ما يبهر وبهذا يتضح قول بعض الصوفية الطيلسان الخلوة الصغرى ا.هـ.

Scanned by CamScanner

خاتمة في ذكر فوائد متفرقة تتعلق بالعمامة

فائدة(١)

من نصوص الشافعي رضي الله عنه في استحباب العمامة قوله في الأم وأحب للإمام أن يصلي بهم العيد حيث هو أرفق بهم وأن يمشي إلى المصلى ويلبس عمامة ويمشي الناس ويلبسون العمائم ويمسون من طيبهم قبل أن يغدوا.

فائدة(٢)

في طبقات الحنابلة لأبي يعلى عن أبي داود السجستاني رحمه الله قال رأيت الأمام أحمد بن حنبل قد اعتم بعمامة بيضاء.

فائدة(٣)

قال جرير:

يا أيها الرجل المرخي عمامته هذا زمانك إني قد مضى زمني

فائدة(٤)

حديث ائتوا المساجد حُسَّراً ومعصبين فإن العمائم تيجان المسلمين أخرجه ابن عدي في الكامل وابن قانع والبيهقي في شعب الإيمان من حديث علي رضي الله عنه قال الحافظ ابن حجر رحمه الله إنه حديث ضعيف لكن له شاهد ضعيف وبه يتقوى.

أقول وهو ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا ائتوا المساجد حُسَّراً ومقنعين فإن ذلك من سيما المسلمين فيكون الحديث حسنا لغيره كما ذكره العزيزي رحمه الله في شرح الجامع ولا ينافي هذا الحديث ندب لبس العمامة عند الصلاة لأن

Scanned by CamScanner

القصد به إتيان المساجد للصلاة كيف كان وأنه لا عذر في التخلف عنها بفقد عمامة وإن كان التعمم عند إمكانه أفضل.

فائدة(٥)

حديث ركعتان بعمامة خير من سبعين ركعة بلا عمامة أخرجه الديلمي في الفردوس من حديث جابر رفعه وهو حديث غريب.

فائدة(٦)

فائدة حديث العمائم تيجان العرب والاحتباء حيطانها وجلوس المؤمن في المسجد رباطه أخرجه أبو نعيم في الحلية والشهاب القضاعي في مسنده والديلمي في مسنده عن ابن عباس وعلي رضي الله عنهم رفعاه وسنده ضعيف كما قال الحافظ السخاوي والحافظ المناوي والتيجان جمع تاج وهو ما يصاغ للملوك من الذهب والجوهر أي أن العمائم للعرب بمنزلة التيجان للملوك.

فائدة(٧)

حديث العمائم تيجان العرب فإذا وضعوها وضعوا عزهم أخرجه ابن السني والديلمي عن ابن عباس مرفوعاً وسنده ضعيف كما قال الحافظ السخاوي والعراقي والمناوي.

فائدة(٨)

حديث العمائم وقار للمؤمن وعز للعرب فإذا وضعت العرب عمائمها فقد وضعت عزها أخرجه الديلمي من حديث عمران بن حصين قال الزرقاني في شرح المواهب ضعيف.

Scanned by CamScanner

فائدة(٩)

حديث فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس اخرجه الترمذي وأبو داود عن ركانة بن عبد يزيد المطلبي وهو من مسلمة الفتح وإسناد هذه الرواية واهٍ.

فائدة(١٠)

حديث لا تزال أمتي على الفطرة ما لبسوا العمائم على القلانس أخرجه الديلمي عن ركانة مرفوعاً إسناده واه.

فائدة(١١)

حديث العمامة على القلنسوة فصلُ ما بيننا وبين المشركين يعطى العبد يوم القيامة بكل كورة يدورها على رأسه أو قلنسوته نورا أخرجه البارودي عن ركانة إسناده واهٍ والفصل هنا بمعنى العلامة المميزة بيننا وبينهم لأنهم كانوا لا يتعممون والكورة الدورة للعمامة والطية.

فائدة(١٢)

روى ابن عساكر في تاريخ دمشق بسنده إلى عيسى بن يونس قال حدثنا العباس بن كثير حدثنا يزيد ابن أبي حبيب عن ميمون بن مهران قال دخلت على سالم بن عبد الله بن عمر وحدثته ملياً ثم التفت إليَّ ففقال يا أبا أيوب ألا أخبرك بحديث تحبه وتحمله عني وتحدث به قلت بلى قال دخلت على أبي عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو يتعمم فلما فرغ التفت إليَّ فقال أتحب العمامة قلت بلى قال فأحبها وأعربها تُجّل وتوقر وتكرم ولا يراك الشيطان إلاّ ولىّ سمعت رسول الله يقول صلاة تطوع أو فريضة بعمامة تعدل خمساً وعشرين صلاة بلا عمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة أي بني اعتم فإن الملائكة يشهدون يوم الجمعة معتمين فيسلمون على أهل العمائم حتى تغيب الشمس.

Scanned by CamScanner

فائدة(١٣)

ذكر العلماء للبس العمامة فوائد منها:

١- تحقيق السنة والاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وسلف هذه الأمة الهداة.

٢- زيادة هيبة الرجل ووقاره.

٣- سئل أبو الأسود الدؤلي عن العمامة فقال هي جُنّة في الحرب ومكنَّة من الحر ومِدفاة من القرّ ووقار في النَديّ ـ المجلس ـ وواقية من الأحداث وزيادة في القامة وعادة من عادات العرب وقيل لأعرابي إنك تكثر من لبس العمامة فقال إن شيئاً فيه السمع والبصر لجدير أن يوُقي من الحر والقر.

٤- هي ستر للرأس من الحوادث كالحذف والصفع والضرب.

٥- وهي أيضاً تقي الرأس من الغبار وذؤابتها تحمي الأنف والعينين والأدنين من الغبار والروائح الكريهة.

٦- وهي تستر ما يشين الرأس من شيب وصلع قال الشاعر:

إذا ما القلاسي والعمائم أجهلت ففيهن عن صلع الرجال حسور

٧- تعين على التنكر فقد كان العرب يحضرون مواسمهم وأسواقهم متقنعين بالعمائم أو متلثمين لئلا يعرفهم أعداؤهم فيثأروا منهم وربما كانوا يفعلون ذلك حتى يستوثقوا لأنفسهم ويأخذوا الأمان ممن يطلبهم كما فعل كعب بن زهير رضي الله عنه عند إسلامه حيث أهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه حين بلغه هجاه له وللإسلام والمسلمين فقيل لكعب إن لم تدارك نفسك قتلت فقدم المدينة وسأل عن أرق أصحاب رسول الله وأرحمهم فدل على أبي بكر الصديق فأتاه فأخبره خبره فمشى أبو بكر وكعب على أثره حتى أتيا رسول الله عند صلاة الصبح فوقف كعب بن زهير بين يدي رسول الله وقد تلثم بعمامته فقال يا

Scanned by CamScanner

رسول الله رجل يبايعك على الاسلام فمد النبي يده فمد كعب يده إليه فبايعه ثم أسفر عن وجهه وقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله هذا مكان العائذ بك أنا كعب بن زهير وأنشده قصيدته المشهورة التي قال فيها:

نبئت أن رسول الله أوعدني والعفو عند رسول الله مأمول

إن الرسول لنور يستضاء به مهند من سيوف الله مسلول

فعفى عنه المصطفى وكساه بردته كما في الإصابة والاستيعاب وسيرة بن هشام.

٨- أن العرب كانوا يستعملون العمامة حتى الوقت الحاضر في شد أوساطهم عند المَجْهَدة وإذا طالت بهم العقبة ومقدار السير في السفر.

٩- ينتفع بالعمامة في حفظ النقود وبعض الأمتعة التي يحرص صاحبها عليها ولهم فيها مآرب أخرى منها:

١٠- كفن لصاحبها.

١١- يقيد بها أسيراً.

١٢- تخيف بها عدوا.

١٣- تفترشها لتستريح عليها أو تصلي عليها.

١٤- تكون غطاء تلتحف به.

١٥- تعصب على البطن من الجوع إلى غير ذلك من المآرب الأخرى والله أعلم.

Scanned by CamScanner

فائدة(١٤)

من إكرام الرجل ضيفه أو صاحبه أن يلبسه عمامته فقد جاء في كتب السير أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم كانت له عمامة بيضاء تسمىٰ السحاب عمم بها سيدنا علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فكان الصحابة إذا رأوها علىٰ رأس علي رضي الله عنه قالوا جاء عليّ في السحاب وأخرج ابن أبي شيبة وأبو داود الطيالسي وابن منيع والبيهقي عن علي رضي الله عنه قال عممني النبي صلىٰ الله عليه وسلم يوم غدير خم بعمامة سدل طرفها علىٰ منكبي وقال إن الله أمدني يوم بدر ويوم حنين بملائكة معممين هذه العمة وقال إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان وفي رواية بين المسلمين والمشركين وسنده ضعيف وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة والديلمي ولفظه أنه صلىٰ الله عليه وسلم دعا عليا يوم غدير خم فعمّمه وأرخىٰ عذبة العمامة من خلفه وقال هكذا فاعتموا فإن العمائم سيما الإسلام وهي حاجزة بين المسلمين والمشركين وقد تقدم أن الرسول الله صلىٰ الله عليه وسلم عمّم عبد الرحمن بن عوف عمامة بيضاء فلا تغفل وفي الأدب المفرد للبخاري أن ابن عمر ألبس أعرابياً عمامته وقال من البر أن يصل الرجل أهل ودّ أبيه وكان الأعرابي من أهل ودّ عمر رضي الله عنه وقد أهدىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم العمامة لجماعة من الصحابة كما في كتب السير ووردت آثار تدل علىٰ أنه كان لا يولي والياً حتىٰ يعممه.

Scanned by CamScanner

فائدة(١٥)

العمائم في الأمثال وأشهر المعتمين:

هناك عمائم أصبحت مضرب المثل في الهيبة وجمال الهيئة كعمامة أبي أحيحه سعيد بن العاص بن أمية المعروف بذي العمامة الذي ذهبت عمامته مثلاً لجمالها ومهابته فيها فقيل أجمل من ذي العمامة وقد عرف بذلك لأنه كان إذا لبس العمامة حرمت على كل قرشي غيره اعترافاً بعلو قدره كما اشتهرت أيضاً عمامة المزدلف عمر بن أبي ربيعة ابن ذهل بن شيبان وهو من سادات العرب وفرسانهم المعدودين وقد عرفت عمامته بالمفردة ومن أشهر المعتمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام الزبرقان بن بدر وكان سيداً في الجاهلية عظيم القدر في الإسلام وقد اشتهر الزبرقان بالعمامة المزعفرة وقصته كما في التبيين للعلامة الزيلعي الحنفي رحمه الله الزبرقان لقب لحصن بن بدر التميمي ويقال إنما سمي الزبرقان لصفرة عمامته وكان تصفير العمائم للسادة وكان الرئيس منهم يعتم بعمامة صفراء ليعلم بها يقال زبرقت العمامة إذا صفرتها وقال بعضهم أن الزبرقان كانت له عمامة وكان يحج في كل عام ويمسحها بخلوق الكعبة فتصفر وكان كل من كسل عن الحج من قومه أتاها وتمسح بها ا.هـ ومن المعتمين الملك حجر بن الحارث آكل المرار الكندي وابنه حامل لواء الشعر الجاهلي امرؤ القيس وقد عرف قوم من العرب بفرط عنايتهم بالعمامة حتى أصبح من شواهد النحويين قولهم إنما العامري عِمته يعنون أنه كثير التعهد لها شديد الاهتمام بها ا.هـ.

Scanned by CamScanner

فائدة(١٦)

من المصنفات المفردة بالعمامة ما يلي:

١- أزهار الكمامة في أخبار العمامة لأبي العباس أحمد بن محمد المقري المغربي.

٢- تحفة الأمة بأحكام العمة لأبي الفضل محمد بن أحمد المعروف بابن الإمام.

٣- التمامة في صفة العمامة لأبي محمد عبد الله بن إسماعيل اللخمي.

٤- صوب الغمامة في إرسال طرف العمامة لكمال الدين محمد بن شريف المقدسي.

٥- كشف الغمامة عن أحكام العمامة لابن طولون الدمشقي الحنفي.

٦- دفع الملامة في استخراج أحكام العمامة لابن عبد الهادي الحنبلي.

٧- الدعامة للعامل بسنة العمامة لمحمد بن جعفر الكتاني.

Scanned by CamScanner

فهرس صدح الحمامة بأحكام العمامة

الموضوع الصفحة

فضل الزينة ٦

الزينة في اللغة: ٦

فائدة جليلة: ٦

الزينة وكمال الحسن والجمال مقصور على سيدنا ومولانا محمد..... ٦

ولباس الحبيب صلى الله عليه وآله وسلم كمال الزينة ٧

تعريف العِمامة ٨

أسماء العمامة في لغة العرب: ٨

الألفاظ ذات الصلة: ١٠

مكانة العمامة عند العرب: ١٠

العمامة في الإسلام: ١٢

حكم لبس العمامة: ١٣

ما ورد في فضل العمامة: ١٣

السنة في لبس العمامة: ١٥

كيفية لبس العمامة: ١٥

لون العمائم: ١٦

Scanned by CamScanner

فهرس صدح الحمامة بأحكام العمامة

الموضوع **الصفحة**

أقول جاءت في العمامة البيضاء بخصوصها روايات وآثار ١٨

لبس العمامة السوداء: ٢٣

العمائم الحمراء:.....٢٥

العمائم الصفر:.....٢٦

العمامة الخضراء:.....٢٧

طول العمامة: ٢٨

أقول ومن نصوص العلماء على الضابط الذي ذكره الفرفور.....٢٩

مسألة مهمة: ٣٠

الجواب ٣٠

تحنيك العمامة: ٣٠

الذؤابة للعمامة:.....٣١

العمامة الصماء: ٣٢

ما تصنع منه العمائم: ٣٣

العلم من الحرير في العمامة: ٣٣

العمائم المحرّمة: ٣٣

Scanned by CamScanner

فهرس صدح الحمامة بأحكام العمامة

الموضوع	الصفحة
حكم المسح على العمامة في الوضوء:	٣٣
الصلاة بالعمامة:	٣٤
السجود على كور العمامة:	٣٥
العمامة للميت:	٣٦
الفرق بين عمامة الحي والميت:	٣٧
لبس العمامة في الإحرام:	٣٧
التعزير بخلع العمامة:	٣٨
لبس الذمي للعمامة:	٣٨
وضع علامة خاصة على العمامة للمسلم:	٣٨
فائدة:	٣٨
آداب في لبس العمامة:	٣٩
فائدة:	٤١
يستحب لمن أراد أن يجدد اللف لعمامته	٤١
فائدة:	٤١
قال العلامة الكتاني في الدعامة	٤١

Scanned by CamScanner

فهرس صدح الحمامة بأحكام العمامة

الموضوع الصفحة

فائدة: ٤٢
تتأكد العمامة لصلاة الجمعة ٤٢
لبس القلنسوة: ٤٢
الطربوش: ٤٥
حكم لبس البرنيطة: ٤٥
لبس البرانس: ٤٦
وكره البرنس بعض السلف لأنه من لبوس النصارىٰ ٤٦
لبس الطيلسان: ٤٧
والتقنع: ٤٩
ومن فوائد الطيلسان المندوب ما ذكره العلامة علوي بافقيه: ٥٠
خاتمة في ذكر فوائد متفرقة تتعلق بالعمامة ٥١
فائدة(١) ٥١
من نصوص الشافعي رضي الله عنه في استحباب العمامة ٥١
فائدة(٢) ٥١
في طبقات الحنابلة لأبي يعلىٰ ٥١

Scanned by CamScanner

فهرس صدح الحمامة بأحكام العمامة

الموضوع	الصفحة
فائدة(٣)	٥١
فائدة(٤)	٥١
حديث ائتوا المساجد حُسَّراً	٥١
فائدة(٥)	٥٢
حديث ركعتان بعمامة	٥٢
فائدة(٦)	٥٢
فائدة حديث العمائم تيجان العرب	٥٢
فائدة(٧)	٥٢
حديث العمائم تيجان العرب	٥٢
فائدة(٨)	٥٢
حديث العمائم وقار للمؤمن وعز للعرب	٥٢
فائدة(٩)	٥٣
حديث فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم	٥٣
فائدة(١٠)	٥٣
حديث لا تزال أمتي على الفطرة ما لبسوا العمائم	٥٣

Scanned by CamScanner

فهرس صدح الحمامة بأحكام العمامة

الموضوع الصفحة

فائدة(١١) ٥٣
حديث العمامة على القلنسوة فصلُ ما بيننا وبين المشركين ٥٣
فائدة(١٢) ٥٣
فائدة(١٣) ٥٤
ذكر العلماء للبس العمامة فوائد منها:.....٥٤
فائدة(١٤) ٥٦
من إكرام الرجل ضيفه أو صاحبه أن يلبسه عمامته ٥٦
فائدة(١٥) ٥٧
العمائم في الأمثال وأشهر المعتمين: ٥٧
فائدة(١٦) ٥٨
من المصنفات المفردة بالعمامة ما يلي: ٥٨

Scanned by CamScanner